

Distr.  
GENERAL

E/CN.4/1998/122  
23 February 1998  
ARABIC  
Original: ENGLISH

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
		ثالثا -
٩	٢٥ - ٣٢	جيم - التعاون مع الوكالات المتخصصة وبرامج الأمم المتحدة .....
١٠	٣٧ - ٣٦	دال - إعادة هيكلة أمانة حقوق الإنسان .....
١٠	٤٠ - ٣٨	هاء - تحسين آلية حقوق الإنسان .....
١١	١٣٣ - ٤١	تعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها .....
		ثالثا -
١١	٥٦ - ٤٢	ألف - الحق في التنمية، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والقضاء على الفقر .....
		باء - تعزيز حماية حقوق الإنسان على الصعيد الوطني؛ وعمليات التصديق، والمؤسسات الوطنية، وخطط العمل الوطنية .....
١٤	٦٥ - ٥٧	جيم - التعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان .....
١٧	٧٢ - ٦٦	دال - المساواة والتسامح والعنصرية والتمييز العنصري .....
١٨	٨٠ - ٧٣	هاء - نوع الجنس وحقوق الإنسان للمرأة .....
٢٠	٩١ - ٨١	واو - حماية الجماعات الضعيفة: السكان الأصليون والأقليات والعمال المهاجرون والأطفال .....
٢٢	١٠١ - ٩٢	زاي - التثقيف في مجال حقوق الإنسان .....
٢٤	١٠٨- ١٠٢	حاء - الرد على انتهاكات حقوق الإنسان .....
٢٥	١١٦- ١٠٩	طاء - الأنشطة الميدانية المتعلقة بحقوق الإنسان .....
٢٧	١٢١- ١١٧	ياء - المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية .....
٢٨	١٢٧- ١٢٢	كاف - تعزيز وحماية حقوق الإنسان في إفريقيا .....
٢٩	١٣٣- ١٢٨	
		رابعا -
٣٠	١٤٢- ١٣٤	حقوق الإنسان في مجال منع المنازعات وحفظ السلام وبناء السلام بعد انتهاء الصراع .....
٣٢	١٤٨- ١٤٣	خامسا - الاستنتاجات .....

## مقدمة

١- هذا هو تقريري الأول، بوصفني مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، إلى لجنة حقوق الإنسان. وهو يقدّم عملاً بالفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ٤٨/٤١ التي يُطلب فيها من المفوضة السامية أن تقدم وفقاً لولايتها، تقارير سنوية عن أنشطتها، إلى لجنة حقوق الإنسان، بين جهات أخرى. والتقرير طويل إلى حد ما، ولكن بدا من المناسب أن يحاول التقرير الأول أن يكون شاملاً.

٢- لقد تسلمت في ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ مهام عملني كمفوضة سامية في جنيف. وكان المفوض السامي الأول، السيد خوسيه أيالا - لاسو، قد استقال من منصبه في وقت سابق من ذلك العام ليصبح وزيراً للخارجية في بلده. وفي وقت لاحق، في ١٢ حزيران/يونيه ١٩٩٧، قام الأمين العام، وفقاً للقرار ٤٨/٤١، بتعييني مفوضة سامية لحقوق الإنسان وأقرت الجمعية العامة هذا التعيين في ١٧ حزيران/يونيه ١٩٩٧.

٣- وقامت، منذ أن تسلمت مهام منصبي، بدراسة برنامج حقوق الإنسان دراسة متأدية من مكتبي في جنيف، والتقييت برؤساء دول وحكومات وبوزراء خارجية وغيرهم من كبار المسؤولين الحكوميين، وبممثلين دائمين ومندوبيين وأعضاء لجان مختلفة وخبراء ومنظماً غير حكومية وأفراد في جنيف ونيويورك. واجتمعت برؤساء الوكالات المتخصصة وبرامج الأمم المتحدة وإداراتها، وتحدثت أمام اللجنة السادسة للجمعية العامة وعدد كبير من اجتماعات حقوق الإنسان. وأشارت بانتظام في اجتماعات كبار مسؤولي الأمانة، بما في ذلك فريق كبار مسؤولي الإدارة التابع للأمين العام واللجان التنفيذية ذات الصلة، وللجنة التنسيق الإدارية.

٤- ولقد استطعت أيضاً أن أزور مكاتبنا الميدانية في رواندا وكمبوديا وأن أقوم بزيارات رسمية لعدد من البلدان في أفريقيا وآسيا وأوروبا. وتمكنـت على هذا النحو من أن أقف، في فترة قصيرة نسبياً، على المهام الضخمة والصعوبات الجمة والأعمال والتوقعات العظيمة التي تواجه حماية وتعزيز حقوق الإنسان في عالمنا السائر اليوم على طريق التحول ومن أن أعي أننا إذا ما عملنا معاً يمكننا - ويتوجب علينا - أن نغير الأمور.

٥- وأود، في بداية هذا التقرير، أن أشيد بما قام به المفوض السامي الأول، السفير خوسيه أيالا - لاسو، من أعمال وجهود متفانية ساعدت على إرساء ولاية المفوض السامي على قاعدة متينة ومقبولة على نطاق واسع، ولما أبداه من دعم كبير لهذه الوظيفة منذ أن تولى مسؤولياته الحالية كوزير خارجية إكوادور.

## أولاً - الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: ٥٠ عاماً من حماية حقوق الإنسان

- ٦- اعتمدت الأمم المتحدة، منذ خمسين عاماً، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، فأعطت بذلك مضموناً لأحد الأهداف الرئيسية للميثاق وبدأت نصف قرن من التطلع نحو السبل الكفيلة بجعل التمتع بحقوق الإنسان حقيقة لكل كائن بشري.
- ٧- وكان الإعلان أول تعبير دولي عن الحقوق والحريات التي يتمتع بها أفراد الأسرة البشرية قاطبة والتي يجب أن تنطبق على كل إنسان أينما كان. ويصف الإعلان حقوق الإنسان، لا حقوق عالمية فحسب، وإنما أيضاً حقوق غير قابلة للتجزئة ومترابطة ومترابطة ومترابطة ومترابطة، بمعنى أنه يؤكد الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحقوق المدنية والسياسية بنفس القوة وينشد لها نفس المستوى من الحماية، مردداً تصميم الميثاق على النهوض بالتقدم الاجتماعي وتحسين مستويات المعيشة في إطار من الحرية أفسح. ويسلّم الإعلان أيضاً بمساهمة حقوق الإنسان في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، إذ ينص على أن "الإقرار بما لجميع أعضاء الأسرة البشرية من كرامة أصيلة فيهم ومن حقوق متساوية وثابتة يشكل أساس الحرية والعدل والسلام في العالم".
- ٨- وقد برز الإعلان بوصفه أحد أكبر الصكوك التي عرفها تاريخ البشرية، وهو ينتصب كصرح يعبر عما كان يتحلى به واضعوه من إيمان راسخ وتصميم. وكما يدل تاريخ التشريع، كان واضعو الإعلان، الذين أوتوا من مناطق مختلفة من العالم، يسعون إلى تضمين النص مختلف التقاليد والقيم الثقافية المتأصلة في النظم القانونية والتقاليد الدينية والفلسفية الرئيسية في العالم. ويدل قبول الإعلان على نطاق واسع على نجاح مساعهم. وقد شكّل الإعلان نقطة انطلاق لكثير من المعاهدات والإعلانات الدولية، وأدرج في صلب دساتير وقوانين العديد من البلدان، وأصبح الكثير من أحکامه اليوم جزءاً من القانون العرفي الدولي ملزماً للدول كافة.
- ٩- وعالمية حقوق الإنسان لا تعني أنه لا يوجد إلا نموذج واحد من التنظيم الاجتماعي أو السياسي أو القانوني، أو أن جميع المجتمعات يجب أن تكون واحدة. فكما ذكر الأمين العام بمناسبة يوم حقوق الإنسان عام ١٩٩٧، "إن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، لا يؤكد مطلقاً على التمايز، وهو الشرط الأساسي للتنوع العالمي. وهنا تكمن قوته الكبيرة وقيمة الدائمة. والإعلان العالمي لحقوق الإنسان يكسر التعديدية والتنوع على النطاق العالمي ويسلط الضوء عليهم. وهو معيار حقبة ناشئة سوف يحدد فيها التواصل والتعاون بين الدول والشعوب نجاحها وبقاءها."
- ١٠- والإعلان العالمي أحد العناصر الأساسية لمنظومة الأمم المتحدة. وقد أيده إعلان طهران في المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان لعام ١٩٦٨، وأدرج في صلب العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان اللذين دخلما حيز النفاذ في عام ١٩٧٦، وأعاد تأكيده المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في إعلان وبرنامج عمل فيينا لعام ١٩٩٣. ولقد وضع الأمين العام مسألة تعزيز وحماية حقوق الإنسان في مركز الصدارة من اهتماماته واهتمامات الأمة ككل.

ألف - ١٩٩٨: سنة حقوق الإنسان

١١- إن سنة ١٩٩٨ هي سنة حقوق الإنسان التي سيحتفل خلالها بذكرى صدور الإعلان العالمي. وهي مناسبة لإعطاء حقوق الإنسان دفعاً جديداً، واستقاء الدروس من انجازات الماضي، ووضع رؤية للمستقبل. ورسالتها هي تعزيز الالتزام الذي أخذناه بالفعل على عاتقنا للعمل من أجل إقامة توازن أفضل بين حماية وتعزيز مجموعتي حقوق الإنسان المدنية والسياسية، والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، في سياق التهوض بالحق في التنمية أيضاً.

١٢- وقد خططت أنشطة السنة لتكون وسائل تساعد على تقدم قضية حقوق الإنسان إلى جانب السلم والديمقراطية والتنمية، بوصفها مبادئ توجيهية للعلاقات الدولية والحياة الاجتماعية التضامنية القوية داخل الأمم. وستركز تلك الأنشطة، بوجه خاص، على تعزيز إعمال حقوق الإنسان ومنع الانتهاكات، وستحاول أن تحمل رسالة حقوق الإنسان إلى الناس وفي كل مكان، ولا سيما على مستوى المجتمع المحلي أو القاعدة، وأن تعزز الشراكة في مجال حقوق الإنسان داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها.

١٣- وستشهد سنة حقوق الإنسان تذكارية تقيمها الهيئات الرئيسية المعنية بحقوق الإنسان في الأمم المتحدة والكثير من الأنشطة الفردية التي ستنظمها الوكالات المتخصصة وبرامج الأمم المتحدة، والمنظمات والأفرقة غير الحكومية. وسيركّز مكتب المفوضة السامية جهوده على تشجيع وتنسيق هذه الأنشطة وغيرها ودعم الأنشطة التي ينظمها المكتب. ويجري لهذا الغرض نشر كراسات إعلامية عن السنة، وهي تقدم معلومات وأفكاراً عن الأنشطة التي سipطلع أو يمكن أن يطلع بها للاحتفال بذكرى الإعلان العالمي. وتتناول الكراسات الثلاث الأولى الإعلان العالمي والاحتفال بذكراه بوجه عام، مع الأنشطة والمبادرات المتصلة بحقوق الإنسان الخاصة بالمرأة، والتثقيف في مجال حقوق الإنسان. وتم وضع مشروع خاص عنوانه "مساعدة المجتمعات المحلية معاً" ويموّل عن طريق التبرعات، لتقديم المنح الصغيرة إلى المنظمات الشعبية والمحلية من أجل القيام بأنشطة تثقيفية أو إعلامية عملية فيما يتصل بالإعلان.

١٤- وسيجري أيضاً خلال سنة ١٩٩٨ استعراض وتنفيذ إعلان برنامج عمل فيينا بعد مرور خمس سنوات على اعتمادهما. وستقوم الحكومات ومختلف قطاعات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية باستعراض التقدم المحرز في تنفيذ التعهدات الواردة في إعلان فيينا وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة. وستتيح هذه العملية، المقترنة بالذكرى السنوية الخامسة، فرصة لزيادة تعزيز وحماية حقوق الإنسان في العالم أجمع، واستعراض وتقييم التقدم المحرز في مجال حماية حقوق الإنسان منذ اعتماد الإعلان العالمي وإعلان فيينا. والنظر في الوسائل والسبل الكفيلة بزيادة تطوير برنامج الأمم المتحدة كي يستجيب للتحديات الراهنة والمقبلة.

#### باء - حماية حقوق الإنسان في عالم معتقد

١٥- لقد أحرز منذ عام ١٩٤٨ تقدماً لا يمكن إنكاره في مجال إنشاء الهيكل المعياري والمؤسسي لحماية حقوق الإنسان على المستوى الدولي، وأحرز أيضاً بعض التقدم الواضح جداً على الطبيعة. فقد أقيمت الكثير من الديمقراطيات الجديدة في جميع القارات، وتم القضاء على كثير من الديكتatorيات العسكرية والنظم القمعية الشمولية، وأصبح الفصل العنصري شيئاً من الماضي، وزاد احترام حقوق الإنسان في العديد من البلدان زيادة ذات شأن.

١٦- إلا أن الاستثمار في ميدان حقوق الإنسان طيلة خمسين عاماً ودفع مبالغ كبيرة من المعونة لم يكن لهما الأثر المأمول. فما زالت تقع مجازر وجرائم إبادة جماعية على نطاق واسع؛ وشهدنا جريمة الإبادة الجماعية مررتين في هذا العقد. وبالإضافة إلى ذلك، تحمل إلينا التقارير يومياً أنباء عن حدوث تمييز واسع النطاق على أساس الجنس والأصل الإثني والمعتقد الديني، وأصبح الفقر المدقع والتهميش مصير الكثرين في البلدان النامية والمتقدمة على السواء. ويوجد اليوم ٨ بلدًا يعيش فيه أكثر من خمس مجموع السكان في "فقر مطلق". وبعض الديمقراطيات هي ديمقراطيات بالاسم فقط، ما زالت القرارات الأساسية تُتخذ فيها لا من جانب المسؤولين المنتخبين بل من جانب قوى سياسية أو عسكرية أو اقتصادية لا تخضع للسيطرة الديمocratية. وتصدر عن المقرريين الخاصين والأفرقة العاملة وهيئات رصد تنفيذ المعاهدات والمنظمات غير الحكومية تقارير مستمرة تتحدث عن وقوع انتهاكات خطيرة وواسعة النطاق لحقوق الإنسان. وتبدو بعض الدول غير قادرة على تحمل مسؤولياتها الأساسية في حماية الحق في الحياة والحق في السلامة البشرية، أو يبدو أنها تخلت عن هذه المسؤولية. وهذا الأمر يطرح تحدياً خطيراً وفريداً أمام الدول والمجتمع الدولي.

١٧- إن عالم اليوم أكثر تعقيداً من عالم عام ١٩٤٨. فقد ازداد عدد الدول بمقدار أربعة أضعاف وزادت العولمة من مشاكل الإتجار بالمخدرات والإتجار بالنساء والفتيات. وأصبح يُسترنى نظرنا إلى الانتهاكات على نحو أكثر وضوحاً، كما أصبحت الدعوة الصادرة من المجتمع المدني ومن القيادات الأخلاقية والأدبية للمعمورة من أجل اتخاذ إجراءات فعالة دعوة أكثر قوة. وازدياد ترابط المجتمعات - إذ إن الانتهاكات التي تقع في أحد أنحاء العالم قد يكون لها انعكاسات خطيرة في مكان آخر من العالم - يؤكّد أيضاً ضرورة أن تكون الإجراءات فعالة. وتبين دراسة نص الإعلان العالمي أن المقدمة المنطقية التي يقوم عليها ما زالت صحيحة رغم مرور الزمن. فقد كان الإعلان رد فعل على بعض أبشع الأفعال البربرية التي شهدتها تاريخ البشرية وكان يعتبر حصنًا ضد الظلم والطغيان وضمانة للسلم والأمن الدوليين. وينبغي أن تكون المحافظة على الإعلان نصاً وروحاً وعلى ما تلاه من صكوك دولية استلهمته، كأساس للتقدم الحقيقى، أعلى أولوياتنا.

١٨- وأمام الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان التي يشهدها العالم اليوم، حيث البعض على وضع معايير جديدة أو اقترحوا رفع المسؤوليات والواجبات إلى مستوى حقوق الإنسان. وقد أكد إعلان وبرنامج عمل فيينا الحاجة إلى الحفاظ على النوعية العالمية من المعايير القائمة وحذّرا من تكاثر صكوك حقوق الإنسان. فيمكن التصدي لمعظم حالات الانتهاكات بتنفيذ المعايير القائمة من خلال الطرق المرنة المتوفّرة بالفعل. وقد يحتاج الأمر في بعض الأحوال إلى اتفاق على إجراءات جديدة أو إلى زيادة حماية المجموعات الضعيفة جداً. إلا أن هناك خطراً يكمن في تقويض المعايير القائمة من خلال الإيمان بالفكرة القائلة بأن المعايير التي تم الاتفاق عليها بالفعل هي معايير اختيارية، ومن ثم خلق التباس حول تنفيذها. إن الواجبات والمسؤوليات جزءاً لا يتجزأ من الإعلان العالمي ويمكن جني فائدة جلّى من استكشاف معناهما وأهميتهما داخل إطار حماية الإنسان في الإعلان.

## ثانياً - منظومة الأمم المتحدة وحماية حقوق الإنسان

١٩- أُسند المجتمع الدولي إلى الأمم المتحدة، في الميثاق، مسؤولية هامة في تعزيز وحماية حقوق الإنسان في إطار الرؤية الشاملة لهذا الميثاق المتمثلة في إقامة عالم يسوده السلام والتقدير الاقتصادي والاجتماعي ومراقبة حقوق الإنسان للمرأة والرجل على قدم المساواة. وفي عام ١٩٩٣، أعادت الدول الـ ١٧١ التي شاركت في المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان تأكيد مسؤوليات المنظمة في مجال حقوق الإنسان وقامت الجمعية العامة، في وقت لاحق من ذلك العام، بتعزيز قدرة الأمم المتحدة على العمل في مجال حقوق الإنسان بإنشاء منصب المفوض السامي لحقوق الإنسان.

٢٠- ويوفر كل من إعلان وبرنامج عمل فيينا وولاية المفوض السامي إطاراً من المبادئ الأساسية التي تعتبر نبراساً لأنشطة الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان. وتشمل هذه المبادئ مبدأ عالمية حقوق الإنسان وعدم قابليتها للتجزئة وترابطها وتدخلها، ووجوب معالجة هذه الحقوق معالجة شاملة بطريقة منصفة ومتكافئة وعلى قدم المساواة وبين نفس القدر من الاهتمام. ويجب أن ينظر لحقوق الإنسان نظرة موضوعية وغير انتقائية من دون وضع شروط؛ ويجب اعتبار التدابير التي تتخذ من جانب واحد والتي لا تتفق مع القانون الدولي وتعوق الإعمال الكامل لحقوق الإنسان تدابير غير مقبولة. ويعتبر تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان اهتماماً مشروعاً للمجتمع الدولي والمسؤولية الأولى للحكومات. وعلى الرغم من أنه يجب أن توضع في الاعتبار أهمية الخصوصيات الوطنية والإقليمية والخلفيات التاريخية والثقافية والدينية المختلفة، فإن من واجب الدول، بصرف النظر عن نظمها السياسية والاقتصادية والثقافية، أن تعزز جميع حقوق الإنسان والحرريات الإنسانية وأن تحميها.

### ألف - الخطة المتوسطة الأجل ١٩٩٨-٢٠٠١

٢١- اعتمدت الجمعية العامة في كانون الأول ديسمبر ١٩٩٦ الخطة المتوسطة الأجل للمنظمة للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١، التي تتضمن أولويات وأهدافاً. ومن بين مجالات العمل ذات الأولوية التي عددتها الجمعية: صون السلم والأمن الدوليين، وتعزيز النمو الاقتصادي والتنمية على أساس مستدام، وتنمية إفريقيا، وتعزيز حقوق الإنسان.

٢٢- واسترشدت الجمعية العامة في ذلك الجزء من الخطة المتوسطة الأجل المكرس لحقوق الإنسان بكل من الميثاق وأعلان وبرنامج عمل فيينا وولاية المفوض السامي لتضع أهداف برنامج حقوق الإنسان للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١. وحددت الجمعية العامة غرض برنامج حقوق الإنسان بأنه تعزيز التمتع العالمي بجميع حقوق الإنسان، وذلك بترجمة إرادة وتصميم المجتمع الدولي، كما أعربت عنهم الأمم المتحدة، إلى واقع عملي.

٢٣- وتقع مسؤولية برنامج حقوق الإنسان على عاتق المفوضية السامية لحقوق الإنسان، والأهداف الرئيسية للبرنامج هي: توفير الدور الرئيسي في القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان؛ وتأكيد أهمية حقوق الإنسان على جدول أعمال الدولي والوطني؛ وتعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان؛ وتشجيع وتنسيق العمل في إطار منظومة الأمم المتحدة برمتها؛ والعمل على إبرام وتنفيذ المعايير الدولية على المستوى العالمي؛ والمساعدة على وضع قواعد جديدة؛ ودعم أجهزة حقوق الإنسان وهيئات رصد معاهدات حقوق الإنسان؛ وتدارك وقوع الانتهاكات الخطيرة والتصدي للانتهاكات؛ والتأكيد على العمل الوقائي في ميدان حقوق

الإنسان؛ وتعزيز إنشاء هيكل أساسية وطنية لحقوق الإنسان؛ والقيام بأنشطة وعمليات ميدانية في ميدان حقوق الإنسان؛ وتوفير التثقيف والمعلومات والخدمات الاستشارية والخدمات التقنية في ميدان حقوق الإنسان.

٤٠ - وهناك عدد من الأهداف المحددة التي يجب إنجازها خلال الفترة ١٩٩٨-٢٠٠١. وهي تشمل تعزيز التعاون الدولي المفضي إلى تحسين احترام حقوق الإنسان على المستوى الوطني، من خلال التصديق العالمي على معاهدات حقوق الإنسان وإدراج نصوصها في صلب القوانين المحلية؛ واعتماد منظومة الأمم المتحدة نهجاً شاملاً ومتاماً لتعزيز وحماية حقوق الإنسان.

٤١ - ومن الأهداف الأخرى للخطة وضع استراتيجية متكاملة ومتعددة الأبعاد لتعزيز وحماية الحق في التنمية بما يفضي إلى تحقيق زيادة ذات شأن في دعم هيئات الأمم المتحدة المختصة بذلك الحق، وفي الاعتراف بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وبالأنشطة الالزامية لحمايتها، بما في ذلك دمج الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بوصفها من حقوق الإنسان، في استراتيجية وبرامج المنظمات والوكالات الدولية والمؤسسات المالية والإنمائية. وحدد أيضاً من بين الأهداف تحسين نظام رصد معاهدات حقوق الإنسان، وتحسين نظام الإجراءات الخاصة، وتحسين طرق مع الانتهاكات، ووضع برنامج شامل للأمم المتحدة بشأن التعاون التقني لمساعدة الدول على تنفيذ خطط العمل الوطنية، ودمج حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة والطفلة دمجاً كاملاً في منظومة الأمم المتحدة، واتخاذ تدابير فعالة لمكافحة العنصرية وحماية المجموعات الضعيفة، ووضع برنامج للتحقيق والإعلام الجماهيري.

٤٢ - واتجاهات العمل الرئيسية التي تبرز من الخطة المتوسطة الأجل هي زيادة حماية حقوق الإنسان على المستوى الوطني، من خلال تحسين التعاون الدولي، وتكيف آلية الأمم المتحدة مع الحاجات الحالية والمقبلة في مجال حقوق الإنسان.

٤٣ - وبناء القدرة الوطنية لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها هو، وبالتالي، أحد الأهداف ذات الأولوية لبرنامج حقوق الإنسان. وفي هذا السياق دلت التجربة على المساهمة الهامة التي يمكن أن تقدمها المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان إلى جانب مؤسسات أساسية، مثل القضاء المستقل والمحايدين، والبرلمان المنتخب بصورة ديمقراطية، والصحافة الحرة، والمجتمع المدني القوي.

#### باء - إصلاح الأمم المتحدة

٤٤ - شدد الأمين العام غير مرة على أهمية حقوق الإنسان. وذكر في الاقتراحات التي قدمها بشأن الإصلاح في تموز/يوليه ١٩٩٧ أن حقوق الإنسان هي جزء لا يتجزأ من تعزيز السلام والأمن والرخاء الاقتصادي والعدالة الاجتماعية. وحدد الأمين العام، كمهمة رئيسية للأمم المتحدة، تعزيز برامجها الخاصة بحقوق الإنسان ودمجها دمجاً كاملاً في أنشطة المنظمة على اتساعها. وأصبحت المفوضة السامية لحقوق الإنسان عضواً في اللجان التنفيذية الأربع ذات الصلة، المعنية بالسلام والأمن، وبالشؤون الاقتصادية والاجتماعية، وبالتعاون الإنمائي والشؤون الإنسانية، على التوالي، وفي فريق كبار مسؤولي الإدارة الذي يجتمع كل أسبوع لإسداء المشورة إلى الأمين العام بشأن المسائل الهامة المتعلقة بالإدارة والسياسة العامة.

-٢٩- ونفذ الأمين العام أيضاً عملية إعادة هيكلة أمانة حقوق الإنسان ووحد مكتب المفوضة السامية ومركز حقوق الإنسان في مكتب واحد هو مكتب مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (انظر ST/SGB/1997/10 المؤرخة في ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧). وقرر الأمين العام أيضاً تعزيز تمثيل مكتب المفوضة السامية في المقر.

-٣٠- وطلب الأمين العام إلى المفوضة السامية، في إطار برنامج الإصلاح، أن تشارك في كل مرحلة من أنشطة المنظمة فيما يتصل بالنزاعات الفعلية والمحتملة أو الحالات التي تلي المنازعات والتي تنطوي على بُعد يتعلق بحقوق الإنسان. وطلب أيضاً إلى المفوضة السامية القيام بتحليل للمساعدة التقنية التي تقدمها كيانات الأمم المتحدة في المجالات المتصلة بحقوق الإنسان وتقديم مقترنات لتحسين تكامل العمل. وأحد أهداف الإصلاح هو تمكين مكتب المفوضة السامية من توفير المشورة بشأن تصميم مشاريع مساعدة تقنية والمشاركة في بعثات تقييم الاحتياجات.

-٣١- وفيما يتصل بدعم العمليات الحكومية الدولية وهيئات الرصد والإجراءات الخاصة، طلب الأمين العام إلى المفوضة السامية أن تستعرض آلية حقوق الإنسان وأن تقدم توصيات بشأن الوسائل الممكنة لتسييسها وزيادة فعاليتها وترشيدها. وأعطيت مسألة تعزيز وتنسيق الدعم الموضوعي والتقني للهيئات التشريعية ولجان الرصد والإجراءات الخاصة أعلى درجة من الأولوية.

#### جيم- التعاون مع الوكالات المتخصصة وبرامج الأمم المتحدة

-٣٢- سوف يتطلب تحقيق أهداف برنامج حقوق الإنسان زيادة كبيرة في التعاون والتآزر داخل منظومة الأمم المتحدة برمتها. الواقع أن اشتراك المفوضة السامية في اللجان التنفيذية وفي فريق كبار مسؤولي الإدارة قد أتاح معالجة قضايا حقوق الإنسان معالجة جماعية ودمج عناصر حقوق الإنسان في صلب أنشطة مختلف قطاعات الأمانة. وفي هذا الصدد، طلب الأمين العام من كل الإدارات والبرامج أن تبين الطريقة التي تسهم بها أنشطتها في ضمان احترام حقوق الإنسان. وحث أيضاً على قيام تعاون بين الوكالات المتخصصة، وفي هذا السياق، شاركت المفوضة السامية في اجتماع لجنة التنسيق الإدارية في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧.

-٣٣- ويتم التعاون أيضاً من خلال الاتصالات والاتصالات المباشرة مع الوكالات والبرامج ذات الصلة. وتنتمي مناقشة القضايا الموضوعية، وتشمل البرامج والأنشطة المشتركة تبادل الموظفين وتوفير التدريب الأساسي في مجال حقوق الإنسان لجميع موظفي الأمم المتحدة.

-٣٤- وشجعت المفوضة السامية التعاون على المستوى الوطني بين وكالات الأمم المتحدة وبرامجها واجتمعت بزملاء لها في الأمم المتحدة في أوغندا ورواندا وجنوب أفريقيا وكمبوديا لتعرب عن تأييدها لنهج أكثر تكاملاً يستخدم إطار حقوق الإنسان.

-٣٥- ولقد أصبحت نتائج أنشطة التعاون هذه واضحة للعيان. فأخذت عناصر حقوق الإنسان تُدمج على نحو متزايد في تحليلات وأنشطة الوكالات والبرامج، وبدأ يعتمد نهج قائم على الحقوق، وحدثت زيادة كبيرة في طلبات الوكالات والبرامج للحصول من المكتب على المعلومات والخبرات المتصلة بحقوق الإنسان. ونشأ تعاون قوي فيما يتعلق باستعراض إعلان وبرنامج عمل فيينا بعد خمس سنوات من اعتمادهما.

### دال- إعادة هيكلة أمانة حقوق الإنسان

٣٦- أقر الأمين العام في نشرته المؤرخة في ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ الهيكل الجديد لمكتب مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. وبعد عملية طويلة وصعبة من حركة الموظفين، بدأ العمل كلية بالهيكل الجديد في ١ شباط/فبراير ١٩٩٨. وفي نفس ذلك التاريخ، انضم السيد انريكي تير هورست إلى المكتب، وكان الأمين العام قد عينه نائباً للمفوضة السامي. وأتاحت حركة الموظفين شغل جميع وظائف الميزانية العادية تقريباً بعد أن تم النظر بعناية في كفاءات مقدمي الطلبات الكثيرين وخبراتهم وأدائهم. ويتم شغل الوظائف القليلة الباقية في أسرع وقت ممكن.

٣٧- ونتيجة لعملية إعادة الهيكلة، التي بدأها المفوض السامي الأول في آخر عام ١٩٩٤، أصبح لبرنامج حقوق الإنسان خطة متوسطة الأجل تستجيب لاعلان وبرنامج عمل فيينا، ولوارات أخرى أيضاً، وهيكل ميزانية يناسب أهداف الخطة المتوسطة الأجل، وهيكل أمانة يتطابق مع هيكل الميزانية. ويضاف إلى ذلك أن لكل وظيفة من وظائف الميزانية العادية وصفاً تصنيفياً يبين الطريقة التي تساهم بها هذه الوظيفة في أهداف الخطة المتوسطة الأجل وأنه يتم الأخذ بنظام تقييم الأداء لتمكين الموظفين من تحطيط عملهم بما يتتناسب مع أهداف برنامج حقوق الإنسان. وستشكل هذه العناصر المختلفة أساساً متيناً لزيادة الكفاءة والشفافية والمساءلة.

### هاء - تحسين آلية حقوق الإنسان

٣٨- يعد تكثيف آلية حقوق الإنسان الخاصة بالأمم المتحدة مع الحاجات الحالية والمقبلة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان هدفاً هاماً من أهداف إعلان وبرنامج عمل فيينا والخطة المتوسطة الأجل، وهو مدرج في ولاية المفوضة السامية.

٣٩- ولقد أصبحت اللجان الست المكلفة بتنفيذ معاهدات حقوق الإنسان الأساسية - وهي اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، ولجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولجنة حقوق الطفل، ولجنة القضاء على التمييز ضد المرأة، ولجنة القضاء على التمييز العنصري، ولجنة القضاء على التعذيب - من خلال ما تصدره من تقارير وتوصيات وتعليقات عامة وقرارات بشأن الشكاوى، ركيزة هامة من ركائز منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وتواجهه اللجان عدداً من المشاكل الخطيرة التي تشمل تعدد تقديم التقارير، وفوات مواعيد تقديم التقارير، والتأخير في النظر في التقارير أو في اتخاذ إجراءات بشأن البلاغات. وكثيراً ما تجد هذه اللجان أيضاً، لدى استعراض التقارير، أنه لا بد من تحقيق تقدم في مجالات حقوق الإنسان الواقعة خارج نطاق اختصاصها من أجل معالجة شواغلها هي. وهذه المشاكل تشكل تحدياً هاماً أمام نظام معاهدات حقوق الإنسان.

٤٠- وتنظر الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان، كلتاها، في هذه المسائل. ويضاف إلى ذلك أن هيئات رصد المعاهدات تقوم، بصورة فردية ومن خلال اجتماعات رؤسائهما واجتماعات المقررین الخاصین والممثلین، بتكریس الكثير من الجهد لتذليل هذه الصعوبات. وقد يساعد اعتماد الجمعية العامة الخطة المتوسطة الأجل لحقوق الإنسان على تسليط الضوء على هذه الأنشطة ويمكن كل هيئة من تحديد خير أسلوب للمساهمة في أهداف البرنامج الشاملة. ويعود أمر اتخاذ قرارات في هذه المسائل إلى الجهات

المختصة بتقرير السياسات. وتسلم المفوضة السامية بأهمية تحسين آلية حقوق الإنسان وستعطي الأولوية لمساهمة مكتبها في هذا المجهود.

### ثالثاً - تعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها

٤١- يتمتع الأفراد بحقوق الإنسان داخل أسرهم وأحيائهم ومجتمعاتهم وعلى المستويين المحلي والوطني. ويجب أن تهدف أنشطة الأمم المتحدة إلى زيادة حماية الحقوق في المكان الذي يعيش فيه الأفراد، أي على "المستوى الشعبي". وسوف تتبقي بعض الإجراءات تعزيز التفاهم والمقدرة في ميدان حقوق الإنسان على المستوى الدولي، وهو أمر سيكون له، بدوره، أثر على حياة الأفراد. وسوف تهدف إجراءات أخرى بصورة مباشرة أكثر إلى بناء القدرة الوطنية والمحلية على حماية حقوق الإنسان.

#### ألف- الحق في التنمية، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والقضاء على الفقر

##### الحق في التنمية

٤٢- إن تعزيز الحق في التنمية وحمايته عنصر هام من عناصر برنامج حقوق الإنسان وولاية المفوضة السامية. وقد وصف إعلان ١٩٨٦ التنمية بأنها عملية اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية تستهدف التحسين المستمر لرفاهية السكان بأسرهم والأفراد جميعهم على أساس مشاركتهم النشطة والحررة والهادفة في التنمية وفي التوزيع العادل للفوائد الناجمة عنها. وإحدى النقاط الجوهرية للحق في التنمية هي إدراك أن جميع حقوق الإنسان متراقبة وغير قابلة للتجزئة وأن التقدم الاقتصادي والاجتماعي المستديم يتطلب مراعاة الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية على السواء. ولم يعد هذا الأمر اليوم طرحاً نظرياً وإنما ثبتت صحته من خلال التجربة الفعلية للتنمية المستدامة. وينصب التركيز، في إطار الحق في التنمية، على المشاركة. ويضاف إلى ذلك أن الحق في التنمية يحدد مستويين اثنين من مسؤولية التنفيذ: المستوى الوطني والمستوى الدولي. وأخيراً، لا بد أن يولي اهتمام خاص، في إطار الحق في التنمية، إلى رفع مستوى الحماية الفعلية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ليرقى إلى المستوى الممنوح للحقوق المدنية والسياسية.

٤٣- لقد أسدلت لجنة حقوق الإنسان إلى فريق الخبراء الحكومي الدولي المعنى بالحق في التنمية ولاية تشمل وضع استراتيجية لإعمال الحق في التنمية وتعزيزه، وإنشاء آليات متابعة. وعقد الفريق دورتين. واجتمعت المفوضة السامية بالفريق في دورته الأولى وتبادلته معه وجهات النظر وأبلغته بدعمها القوي لعمل الفريق وبما سطوليه من اهتمام لنتائج تلك الدورة كما ترد في تقرير الفريق إلى اللجنة.

٤٤- وتعتبر تعبئة منظومة الأمم المتحدة بأكملها لتعزيز الحق في التنمية أحد الأهداف الهامة. ويعكف مكتب المفوضة السامية على إعداد ورقة استراتيجية ستتشتمل على جرد لأنشطة الجاربة فيما يتصل بالحق في التنمية. وستسعى إلى تحديد الشركاء ووصف الأنشطة وتحديد معايير التقدم. وعلى المستوى الدولي، يمكن أن تشمل أنشطة من هذا القبيل اتفاقات بشأن العمل على تحقيق أهداف محددة تتصل بحقوق معينة، وعقد حلقات دراسية، وتدريب الموظفين، وتبادل الموظفين، وإقامة مشاريع مشتركة، وتبادل الخبرات. وسيتم

تقاسم المشروع مع الوكالات والبرامج الشريكة بوصفه أساساً لمناقشة التعاون المقبل. وسيجرى أيضاً تخطيط أنشطة على المستوى الوطني بهدف تعزيز فهم الحق في التنمية على المستوى الوطني وبناء قدرة وطنية في هذا الشأن.

#### الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٤٦- أدرجت الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في صلب العهد الدولي الذي أصبح الآن ملزماً لـ ١٣٧ دولة. وتتولى لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية رصد إعمال هذه الحقوق. وتشكل هذه الحقوق أيضاً جزءاً هاماً من إعلان وبرنامج عمل كوبنهاجن اللذين اعتمدتهما ١٨٥ دولة شاركت في مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية في آذار/مارس ١٩٩٥. وأكدت تلك الوثيقة من جديد التزام الدول بالحقوق المبينة في العهد وأسندت إلى لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية دوراً هاماً في تنفيذ تعهدات مؤتمر القمة المتعلقة بالعهد. وبغية تعزيز عمل اللجنة، قام كل من مكتب المفوضة السامية واللجنة بإعداد خطة عمل. ووردت بالفعل مساهمات مالية من الدول ويتوقع أن تصبح خطة العمل جاهزة للتنفيذ خلال هذه السنة. وخصصت اللجنة آخر أيام مناقشتها العامة لمناقشة مضمون الحق في الغذاء ووسيلة إعماله. واعتمدت كذلك تعليقاً عاماً هاماً بشأن العلاقة بين العقوبات الاقتصادية واحترام الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وهذه الحقوق مدرجة أيضاً في اتفاقية حقوق الطفل التي تضم ١٩١ دولة طرفاً.

٤٧- ويولي كل من لجنة حقوق الإنسان واللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات درجة كبيرة من الاهتمام لتعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحمايتها. وقد اضطلع بأعمال في هذا الشأن في الماضي المقرر من المعنيون بإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وبحقوق الإنسان والفرد المدقع، وبالحق في السكن الملائم. ويحري في الوقت الحاضر تنقيح الدراسة المتعلقة بالحق في الغذاء واستفاؤها بأحدث المعلومات، وأعدت دراسة عن إفلات مرتکبی انتهاکات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من العقاب ومن المقرر إعداد تقرير عن توزيع الدخل لمناقشته في الدورة القادمة للجنة الفرعية في آب/أغسطس. وهناك أنشطة أخرى ذات صلة بجميع حقوق الإنسان عامةً وبالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية خاصةً هي أنشطة الفريق العامل المفتوح العضوية المعني ببرامج التكيف الهيكلي والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والدراسة المتعلقة بما لنقل وإلقاء النفايات السمية غير المشروعة من آثار ضارة بحقوق الإنسان.

٤٨- وتعتبر مساعدة الدول على إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحق في التنمية من خلال برنامج التعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان من الأهداف الهامة التي حددتها الخطة المتوسطة الأجل. وقد أعدت، بمساعدة أحد الخبراء الاستشاريين، دراسة عن الطريقة التي يمكن بها تحقيق ذلك. وأوشكت الدراسة على الانتهاء وسوف تولى استنتاجاتها وتوصياتها أكبر الاهتمام، ولا سيما في سياق استعراض أنشطة التعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان الجاري الآن على نطاق المنظومة. وسوف يساعد هذا الاستعراض على ضمان احترام الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمرأة ومحاولة إزالة العقبات المحددة التي تمنع التمتع بها تماماً كاملاً. وقد ساعد مكتب المفوضة السامية على التخطيط لاجتماع فريق خبراء يعني بتعزيز تمتع المرأة بحقوقها الاقتصادية والاجتماعية، نظمته شعبة النهوض بالمرأة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، وشارك المكتب في هذا الاجتماع، وساعد على إعداد تقرير عن هذا الموضوع ليقدم إلى اللجنة المعنية بمركز المرأة وإلى لجنة حقوق الإنسان.

## القضاء على الفقر

٤٩- أصبح القضاء على الفقر أحد المواضيع التي شارك فيها جميع أنشطة الأمم المتحدة في ميدان التنمية. وقد أصبحنا ندرك الآن ما يتسم به الحد من الفقر المدقع ومن الإقصاء من أهمية لتحقيق أهدافنا الأخرى في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي. ويعيش نحو ٢٥ في المائة من سكان العالم النامي في فقر مدقع كما أن النسبة المئوية لأولئك الذين يعيشون في الفقر في العالم المتقدم آخذة في التزايد.

٥٠- والفقر مصطلح يشمل انتهاك مجموعة واسعة من حقوق الإنسان أو عدم احترامها. وبالتالي، فإن اتخاذ إجراءات فعالة لمكافحة الفقر يستلزم على أكثر من قرارات اقتصادية أو مالية أو إنمائية. فهو سيقتضي اتخاذ إجراءات ل إعادة احترام الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ولكن أيضاً إعادة احترام حقوق مثل المشاركة في الحكم وفي اتخاذ القرارات، وفي نظام قانوني عادل وفعال، وفي حرية التعبير وعدم التمييز، وبوجه خاص، احترام حقوق الإنسان للمرأة. وينبغي أن تصبح حقوق الإنسان أحد العناصر القوية لجهود المجتمع الهدافة إلى مكافحة الفقر على المستويين الدولي والوطني، وذلك بتوفير الأساس الأخلاقي للعمل الهدف إلى مكافحة الفقر وما قد يستتبع هذا العمل من قرارات صعبة، ومساعدة أولئك الذين يعيشون في الفقر في كفاحهم من أجل تحقيق العدالة الاجتماعية. وسيكون إشراك المنظمات التي تمثل القراء، والقراء أنفسهم، في تخطيط وتنفيذ وتقديم البرامج والمشاريع عنصراً هاماً في هذه التدابير.

٥١- ويجب أن تساهم آلية حقوق الإنسان مساهمة حاسمة في القضاء على الفقر، ولا سيما بإقامة حوار مع الحكومات والمساعدة على وضع الأهداف وقياس التقدم. وسوف تضطلع لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، في إطار تنفيذ العهد وفي ما تقوم به من إجراءات تتعلق بإعلان كوبنهاغن - وهو إعلان يتضمن أهدافاً محددة للحد من الفقر - بدور رئيسي في هذا المجال. وسوف تقوم لجنة حقوق الطفل أيضاً بدور هام في هذا الشأن. وتنوي المفوضة السامية جعل برنامج حقوق الإنسان يركز الاهتمام بوجه خاص على إزالة الفقر ويضفي على إجراءات الأمين العام بعداً يتعلق بحقوق الإنسان.

## تعزيز الحق في التنمية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من خلال منظومة الأمم المتحدة

٥٢- توجه وكالات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها أنشطتها بصورة متزايدة نحو تعزيز جميع حقوق الإنسان، بما فيها الحق في التنمية. وقد اتّخذ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للتو مبادرة عظيمة الشأن في هذا الاتجاه. ففي ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨، نشر مدير البرنامج وثيقة سياسة عامة للبرنامج عنوانها "دمج حقوق الإنسان في التنمية البشرية المستدامة". وهذه الوثيقة، التي تتضمن، بالإضافة إلى مقدمة لمدير البرنامج، رسالة من المفوضة السامية لحقوق الإنسان، قد صيفت بالتشاور مع مكتب المفوضة السامية وتجسد رغبة الأمين العام في جعل حقوق الإنسان هدفاً مركزياً يشمل هيئات المنظمة برمتها. وتتخذ الوثيقة إعمال الحق في التنمية كنقطة انطلاق وتبحث ما للتنمية البشرية المستدامة من آثار على حقوق الإنسان، وتعزيز دعم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لحقوق الإنسان، وسبل تنفيذ الاستراتيجية، بما في ذلك العمل مع مكتب المفوضة السامية لحقوق الإنسان.

٥٣- والتزام برنامج الأمم المتحدة الإنمائي يفتح مجالات هامة لتحقيق تقدم حقيقي على الطبيعة ويشكل خطوة هامة نحو هدف جعل الأمم المتحدة بأكملها تعمل من أجل حقوق الإنسان. وسوف يقتضي ذلك من

أجهزة حقوق الإنسان بذل الجهود لدعم مبادرة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وللاستجابة للاحتجاجات إلى الخبرة في ميدان حقوق الإنسان. وتجري الآن مناقشات متابعة فيما يتصل بعقد ندوة مشتركة بشأن حقوق الإنسان وإعداد مشروع لمساعدة الدول على التصديق على معاهدات حقوق الإنسان.

٤٥- واتخذت وكالات وبرامج أخرى تدابير للمساهمة في نصرة حقوق الإنسان. فقد اعتمدت منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) منذ فترة اتفاقية حقوق الطفل كأساس للحوار مع الحكومات وتواصل المنظمة تأييدها القوي لعمل لجنة حقوق الطفل وللمبادرات الأخرى المتعلقة بحقوق الطفل، ولا سيما تلك المتعلقة باستخدام الأطفال في المنازعات المسلحة. وتقام الآن اتصالات وثيقة مع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بهدف تقاسم الخبرات في المجالات المتعلقة بالتنمية الاقتصادية وحقوق الإنسان.

٤٥- وأدى تعزيز وحماية الحق في الغذاء إلى إقامة تعاون بين مكتب المفوضة السامية ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو). وشارك المكتب في اجتماع لجنة الأمن الغذائي العالمي في نيسان/أبريل ١٩٩٧ وقد مساعدة جوهرية في المنتدى العالمي للغذاء الذي عُقد في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧. ونظم المكتب والفاو بصورة مشتركة عملية تشاور ليوم واحد حول الحق في الغذاء وذلك في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ في سياق اجتماعات لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وستعطى الأولوية لمتابعة الاتصالات الأولية مع البنك الدولي بشأن قضايا حقوق الإنسان وتوسيع المشاورات لتشمل صندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة العالمية.

٤٦- وتعتبر اللجان الإقليمية للأمم المتحدة، التي تمتاز بأنها قريبة من الهيأكل وال Shawwal الوطنية، شركات مهمات في تعزيز الحق في التنمية وجميع حقوق الإنسان. واجتمع المفوض السامي الأول والأمانات التنفيذية في مناسبتين لمناقشة تعزيز العلاقات بين حقوق الإنسان واهتمامات اللجان. ومن بين ما أسف عنه الاجتماعان الاتفاق على القيام بتنظيم اجتماعات على المستوى الإقليمي مع هيئات التخطيط الوطنية أو السلطات المماثلة لمناقشة مختلف قضايا حقوق الإنسان، وستتابع المفوضة السامية هذه الأمور في سياق خطة شاملة.

#### باء- تعزيز حماية حقوق الإنسان على الصعيد الوطني؛ وعمليات التصديق، والمؤسسات الوطنية، وخطط العمل الوطنية

##### الصدق على معاهدات حقوق الإنسان عالمياً

٤٧- حدد المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان مسألة التصديق العالمي على معاهدات الأمم المتحدة الخاصة بحقوق الإنسان بوصفها مسألة ذات أولوية عالية، وطلب أن يولى اهتمام خاص خلال استعراض إعلان وبرنامج عمل فيينا في عام ١٩٩٨ لتقييم ما تم إحرازه من تقدم بعد انتصارات خمس سنوات على اعتماد الإعلان وبرنامج العمل. ووضع المؤتمر العالمي هدفين محددين هما: التصديق العالمي على اتفاقية حقوق الطفل بحلول عام ١٩٩٥، وعلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بحلول عام ٢٠٠٠.

٤٨- وكتب الأمين العام في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ إلى جميع رؤساء الدول والحكومات مؤكداً على أهمية التصديق العالمي، وبخاصة على الاتفاقيتين المذكورتين أعلاه، وطالباً من كل حكومة أن تصدق على

معاهدات حقوق الإنسان التي لم تنضم إليها بعد وأن تضع خطط عمل وطنية لتعزيز� احترام حقوق الإنسان. وكتبت المفوضة السامية إلى جميع الدول تحثها على التصديق وتعرض تقديم مساعدة من أجل تذليل العقبات القائمة أمام التصديق. ووردت من الحكومات ردود إيجابية على هذه النداءات. ونظم المكتب، في إطار عملية تعزيز فهم صكوك حقوق الإنسان وتشجيع عمليات التصديق عليها، اجتماعاً إقليمياً في الأردن في ١٩٩٧ سبتمبر.

٥٩- وكانت حالة التصديق على المعاهدات الأساسية لحقوق الإنسان، حتى نهاية كانون الثاني/يناير ١٩٩٨، كما يلي: العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: ١٣٧ دولة (عملية تصدق إضافيتان في ١٩٩٧)؛ والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية: ١٤٠ دولة، بزيادة ٤ دول؛ واتفاقية حقوق الطفل: ١٩١ دولة، بزيادة ٣ دول؛ والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري: ١٥٠ دولة، بزيادة دولتين؛ واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة: ١٦١ دولة، بزيادة ٧ دول. وصدقت تسع دول على الاتفاقية الدولية المتعلقة بحقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، ولكن الاتفاقية لم تدخل بعد حيز النفاذ للأسف. وصدقت ثلث دول جديدة على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي ينص على جواز تقديم الشكاوى الفردية، وأعلنت دولة واحدة انسحابها منه، ويبلغ مجموع الدول الأطراف فيه ٩٢ دولة؛ وصدقت دولتان إضافيتان على البروتوكول الاختياري الثاني المتعلق بإلغاء عقوبة الإعدام، ويبلغ مجموع الدول الأطراف فيه ٣١ دولة.

٦٠- وكما تدل الأرقام السابقة، سيقتضي الأمر بذل مجهود كبير لتحقيق التصديق العالمي على معاهدات حقوق الإنسان هذه. إن كل كائن بشري على الأرض يستحق الحماية التي توفرها معاهدات الأمم المتحدة الخاصة بحقوق الإنسان، وتنوي المفوضة السامية إعطاء أولوية للمساعدة على ضمان عدم استثناء أي إنسان من تلك الحماية. وهي تشعر بقلق كبير إزاء المحاوالت الهدافة إلى إزالة تلك الحماية وترحب بالتعليق العام للجنة المعنية بحقوق الإنسان الذي يخلص إلى أن القانون الدولي لا يسمح لأي بلد بفسخ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وهي تأمل أن تتمكن من أن تحيط الجمعية العامة علماً في ١٠ كانون الأول/ديسمبر من هذا العام بتحقق تقدم ذي شأن صوب التصديق عالمياً على المعاهدات.

#### المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان

٦١- من شأن وجود مؤسسات وطنية مستقلة لحقوق الإنسان تستطيع أن توفر التثقيف والتدريب في ميدان حقوق الإنسان وأن تقدم توصيات بشأن الاصلاحات الازمة وأن تحقق في شكاوى الانتهاكات، أن يزيد إلى حد كبير من تعزيز وحماية حقوق الإنسان على المستوى الوطني. وقد ساهمت مؤسسات من هذا القبيل مساهمة هامة في المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان، وحيث هذا المؤتمر الحكومات على تعزيز المؤسسات الوطنية وأوصى الأمم المتحدة بتقديم الدعم لذلك الغرض وشجع على عقد اجتماعات دورية بين المؤسسات الوطنية.

٦٢- واستهل المفوض السامي الأول في عام ١٩٩٥ برنامجاً خاصاً لتوسيع نطاق العمل المتعلق بالمؤسسات الوطنية وحدثت منذ ذلك الوقت زيادة سريعة في البلدان التي تطلب مساعدة من مكتب المفوضة السامية لإقامة مؤسسات من هذا القبيل. وتندرج مبادراتنا الراهنة بوجه عام في فئتين: دعم إنشاء وتعزيز المؤسسات الوطنية في آحاد الدول، ودعم إنشاء منظمات إقليمية تستهدف تعزيز نمو مثل هذه

المؤسسات ودعم تشغيل هذه المنظمات بصورة فعلية. وقدمت المشورة أو المساعدة خلال الأشهر الإثنى عشر الماضية إلى أرمينيا وبنغلاديش وكمبوديا وفيجي و Görgeia وليبيريا وملاوي ومدغشقر وموريشيوس ومنغوليا ونيبال وبابوا غينيا الجديدة ورواندا وجنوب أفريقيا وسريلانكا وتايلند وأوغندا وزامبيا. وتعد باستمرار طلبات جديدة بتقديم المساعدة.

٦٣- والوضع مشجع أيضاً فيما يتعلق بإنشاء المحافل الإقليمية. فهناك الآن رابطات إقليمية أو اجتماعات دولية للمؤسسات الوطنية في أفريقيا، ومنطقة آسيا والمحيط الهادئ، وأمريكا اللاتينية، وأوروبا. وعقدت في أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ اجتماعاً للمؤسسات الوطنية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ في نيودلهي كما عقدت حلقة التدars الدولية الرابعة للمؤسسات الوطنية في المكسيك في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧. وأكد كلا الاجتماعين ما لهذه المؤسسات من دور هام في حماية حقوق الإنسان ودعياً إلى تحسين عملها وزيادة الدعم الدولي لها، وبخاصة من جانب مكتب المفوضة السامية لحقوق الإنسان. ومن المقرر عقد اجتماع للجنة تنسيق المؤسسات الوطنية خلال الدورة الرابعة والخمسين للجنة.

٦٤- وللاستجابة على نحو فعال لطلبات المساعدة، قررت المفوضة السامية توسيع المشروع الذي بدأه سلفها ودمج هذا العمل بالفعل في صلب الأنشطة التي ينسقها مكتبها. وسوف يشمل ذلك تدريب الموظفين، ودعم تنسيق الأنشطة المتصلة بالمؤسسات الوطنية على نطاق المنظومة، وإقامة اتصالات مع المنظمات الإقليمية، والتعاون مع المؤسسات الأكاديمية، وتنفيذ وتقدير المشاريع في بلدان محددة، وتقديم الدعم إلى الرابطات الإقليمية والدولية للمؤسسات الوطنية. ومن الأهمية بمكان أن يتجلّى ترابط حقوق الإنسان في عمل المؤسسات الوطنية. ولذا فإن المفوضة السامية ترحب بتوسيع مجالات اهتمامات تلك المؤسسات لتشمل الحقوق الاقتصادية والثقافية إذا كانت لا تشملها بعد، وتشجع على ذلك التوسيع.

#### خطط العمل الوطنية

٦٥- أوصى المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان بأن تنظر كل دولة في وضع خطط عمل وطنية تحدد الخطوات الكفيلة بتحسين تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وطلبت من برنامج الأمم المتحدة لحقوق الإنسان أن يقدم المساعدة لتنفيذ تلك الخطط. وهذه الخطط، التي يمكن أن تكون بسيطة نسبياً أو أن تعد بدرجة كبيرة من التفصيل، تبعاً للظروف، يمكن أن تحدد الأولويات والخطط والمعالج الوطنية وأن تخصص الموارد وأن تنص على إجراء عمليات تقييم دورية للتقدم المحرز والعقبات. وإعداد خطط من هذا القبيل، من خلال اشراك مجموعة واسعة من المؤسسات الاجتماعية والمجتمع المدني، يمكن أن يساعد على ايجاد تفهم ودعم للعمل الهدف إلى تعزيز حقوق الإنسان. وتساعد خطط العمل الوطنية أيضاً على تركيز وتنسيق المساعدة المتعلقة بالتعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان. وشاركت المفوضة السامية، في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، في الإعلان عن خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان في جنوب أفريقيا، التي تقوم بوضعها لجنة حقوق الإنسان في جنوب أفريقيا بمشورة ودعم من مكتب المفوضة السامية لحقوق الإنسان.

## جيم - التعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان

٦٦- أصبح برنامج التعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان أحد أدواتنا الرئيسية لتحسين التمتع بحقوق الإنسان على المستوى الوطني. وقد دعا المؤتمر العالمي إلى تعزيز نظام الخدمات الاستشارية في إطار الأولوية التي أعطاها لتعزيز الديمقراطية والتنمية وحقوق الإنسان، وأسندت الجمعية العامة مسؤولية محددة إلى المفوضة السامية لتوفير الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية والمالية للدول والمنظمات الإقليمية.

٦٧- ويتيح برنامج التعاون التقني مجموعة واسعة من أنواع المساعدة التي تشمل إدراج المعايير الدولية لحقوق الإنسان في القوانين والسياسات والممارسات الوطنية، وبناء القدرات الوطنية والهيأكل الإقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان. ويوفر البرنامج التدريب في ميدان حقوق الإنسان والدعم لمجالس النواب وللقضاء والشرطة والمسؤولين العسكريين ومسؤولي السجون؛ والمساعدة الدستورية؛ والإصلاح التشعيعي وإقامة العدل؛ وإنشاء المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وتعزيزها؛ وجوانب حقوق الإنسان في حرية الانتخاب ونزاهتها؛ وتعزيز التحقيق في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك تطوير المناهج الدراسية؛ ودعم المنظمات غير الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني. وتتاح أيضاً مشورة ومساعدة الخبراء في قضايا حقوق الإنسان مثل وضع وتنفيذ خطط العمل الوطنية الشاملة في مجال حقوق الإنسان.

٦٨- وتوضع مشاريع التعاون التقني بالتعاون الوثيق مع الحكومة التي تطلبها ومع وكالات الأمم المتحدة الموجودة في البلد المعنى. وقد تأخذ المساعدة شكل خبرة وخدمات استشارية ودورات تدريبية وحلقات عمل وحلقات دراسية ومنح وهبات وتوفير المعلومات والوثائق. وقد يقتضي تنفيذ المشاريع الشاملة والطويلة الأجل أن يكون خباء المشاريع موجودين في البلد.

٦٩- وحدث نمو مستمر في طلبات المساعدة بمقتضى برنامج التعاون التقني. وتمويل المشاريع من الميزانية العادلة للأمم المتحدة وعبر التبرعات المقدمة إلى صندوق التبرعات للتعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان، ويدير هذا الصندوق الأمين العام ويترقب في هذا الشأن مشورة مجلس أمناء. ونذ خلال عام ١٩٩٧ ما مجموعه ٤٣ مشروع تعاون تقني، منها ٢٥ على المستوى الوطني و٩ على المستوى الإقليمي و٩ على المستوى العالمي. أما بشأن مستوى الموارد المالية المتوفرة للبرنامج، فقد ازدادت التبرعات بما يقرب من ١٧ في المائة عن العام الماضي. وتبلغ موارد الميزانية العادلة المخصصة للتعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ مقدار ٣٥٩ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة. والموارد المتوفرة لا تتيح تنفيذ جميع الطلبات وسيكون من الضروري زيادة كبيرة إذا أريد تنفيذ البرنامج تنفيذاً فعلياً.

٧٠- وفي سياق دمج حقوق الإنسان في جميع أنشطة الأمم المتحدة، أشار برنامج الإصلاح الذي أعده الأمين العام في تموز يوليه ١٩٩٧ إلى التعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان الذي يوفره برنامج حقوق الإنسان وغيره من كيانات المنظمة، وقال إن تحسين التنسيق سيزيد من أثر هذه الأنشطة ويحد من تكاليفها العامة. وذكر التقرير أنه ينبغي تمكين مكتب المفوضة السامية من توفير مشورته بشأن تصميم مشاريع المساعدة التقنية ومن المشاركة في مهام تقييم الاحتياجات.

٧١- وهكذا طلب إلى المفوضة السامية أن تقوم بتحليل المساعدة التقنية التي تقدمها كيارات الأمم المتحدة في المجالات المتعلقة بحقوق الإنسان وأن تقدم مقترنات لتحسين تكامل العمل. وقد أعد مشروع لإجراء ذلك التحليل وأصبح الآن في مراحل التنفيذ الأولية. وسوف ينفذ بالتعاون مع الوكالات والبرامج المعنية وهو يهدف إلى تعزيز أثر أنشطة التعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان، وتحسين صياغة المشاريع، وتعزيز التعاون وتخفيف التكاليف بالتأكيد على الميزة النسبية لكل كيان. وسيكون أحد الأهداف الهامة ضمان أن تهدف جميع أنشطة التعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان إلى تطبيق معايير الأمم المتحدة الخاصة بحقوق الإنسان. وتم بالفعل السير خطوات في اتجاه تحسين التنسيق وزيادة الفعالية، وبخاصة فيما يتصل ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وتعتمد المفوضة السامية تعميق ذلك التعاون وتوسيعه ليشمل وكالات أخرى للتعاون التقني في المنظومة.

٧٢- وسيتم في إطار التحليل سالف الذكر إجراء استعراض متعمق لبرنامج المساعدة التقنية في ميدان حقوق الإنسان الذي يديره مكتب المفوضة السامية. وينبغي أن يكون أحد أهداف البرنامج الهامة مساعدة الدول على تنفيذ توصيات أجهزة حقوق الإنسان المختصة، مثل هيئات رصد تنفيذ المعاهدات. وقد شرع في هذا العمل مع لجنة حقوق الطفل بتركيز انتباه المكتب والوكالات ذات الصلة على توصيات اللجنة وإلى ما قد تستتبعه من احتياجات إلى المساعدة. وستولى الأولوية لمساعدة البلدان التي تمر بمرحلة انتقالية نحو الديمقراطية، وينبغي وضع وتنفيذ مشاريع محددة لإعمال الحق في التنمية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتعزيز احترام حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة.

#### دال - المساواة والتسامح والعنصرية والتمييز العنصري

٧٣- يحتل مبدأ المساواة بين البشر مكاناً مركزاً في ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ومن الواضح أن أهوال الإبادة الجماعية للبشر بسبب عرقهم كانت نصب أعين صائفي كلا الصكين الذين اعتبروا تعزيز المساواة والقضاء على التمييز هدفاً من الأهداف ذات الأولوية للمنظمة. ولقد اعتمدت الأمم المتحدة منذ عام ١٩٤٨ عدة صكوك ووضعت عدداً من الإجراءات لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري. وللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات وللجنة القضاء على التمييز العنصري، والمقرر الخاص المعنى بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري ورهاب الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب هي ثلاثة أمثلة على ذلك.

٧٤- ولم يتم القضاء على العنصرية والتمييز العنصري، بل إن المجتمع الدولي يواجه اليوم ظاهرة شديدة الخطورة تمثل في ظهور العنصرية من جديد في شكل كراهية للأجانب وتطهير إثنى وهجوم على العمال المهاجرين والأقليات. وهذه الأشكال من العنصرية لا تمثل مخاطر شديدة للضحايا الذين يتعرضون لها بصورة مباشرة فحسب وإنما أيضاً للمجتمعات كل إذ أن العنصرية يمكن أن تولد نزاعات خطيرة وأن تقوّض حرية أي مجتمع ورخاءه على وجه الإجمال. ولعل التصدي للأشكال المعاصرة للعنصرية أشد صعوبة التصدي للفصل العنصري الذي كانت الدولة ترعاه، إلا أن من الضروري القيام بذلك بصورة فعالة.

٧٥- ويوفّر العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري، الذي بدأ في عام ١٩٩٣، إطاراً هاماً لاتخاذ تدابير لمكافحة العنصرية. ومما يدعو للأسف أنه لم يجر الإضطلاع إلا بعد قليل جداً من الأنشطة

المتوخاة في برنامج عمل العقد وأن التبرعات المقدّمة إلى الصندوق الاستئماني الخاص بالعقد لا زالت غير كافية. غير أن هناك نشاطين حديثي العهد جرى الاضطلاع بهما في إطار العقد يستحقان انتباهاً خاصاً.

٧٦- فقد قدمت الحلقة الدراسية بشأن الهجرة والعنصرية والتمييز العنصري التي عُقدت في أيار/مايو ١٩٩٧ توصيات مفيدة جداً فيما يتصل بقيمة الهجرة وعلاقتها بالعوامل الاقتصادية والاجتماعية الأوسع نطاقاً، وضرورة قيام الدول بالتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

٧٧- وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧ عُقدت حلقة دراسية أخرى بشأن دور شبكة الإنترنت فيما يتعلق بأحكام الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري اشتراك فيها خبراء ذوي شأن في هذا المضمamar. وتناولت الحلقة الدراسية المعلومات الشنيعة عن تزايد عدد المواقع التي تحض على العنصرية والكراهية على شبكة الانترنت كما تناولت مواضيع مثل امكانية منع عرض بعض المواد وحظر نشر الدعاية العنصرية على شبكة الانترنت ووضع استراتيجيات لمكافحة العنصرية ووضع عناصر لقواعد سلوك وممارسات حميدة لشبكة الانترنت. ونوقشت بإسهاب مسألة صعوبة ايجاد طريقة فعالة لمنع المواد التي تحض على العنصرية مع حماية حرية التعبير في الوقت نفسه. وقدّمت عدة اقتراحات بشأن السبل الممكنة لمتابعة الحلقة الدراسية وسيتعين إيلاء الاعتبار الواجب لأنجع النهج إزاء هذا التحدi الشديد الأهمية للمساواة بين البشر.

٧٨- وتعليم الناس كيفية احترام كل إنسان والاختلافات بين البشر يعتبر أداة ضرورية في الجهود الرامية إلى القضاء على العنصرية. ومن هنا ترحيباً بالغاً بكون الهيئتين الخبريتين الرائدتين في ميدان مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وهما لجنة القضاء على التمييز العنصري واللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات، تعملان سوية على إعداد ورقة مشتركة بشأن تنفيذ أحكام الاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز العنصري التي تتناول التثقيق والتوعية من أجل مناهضة العنصرية. وسوف تساعد النتائج الدول الأطراف على الوفاء بالتزاماتها بمقتضى الاتفاقية وتقديم مساهمة هامة في عقد الأمم المتحدة للتثقيق في مجال حقوق الإنسان.

٧٩- وقد قررت الجمعية العامة عقد مؤتمر عالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ورهاب الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب في موعد لا يتجاوز عام ٢٠٠١. وتشمل أهداف المؤتمر استعراض التقدم المحرز في مكافحة العنصرية، والنظر في السبل الكفيلة بتحسين وتطبيق المعايير القائمة، وزيادة مستوى الوعي بسياسات العنصرية، واستعراض العوامل السياسية والتاريخية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وغيرها من العوامل التي تفضي إلى العنصرية والتمييز العنصري. وسوف يُدعى إلى تقديم توصيات مناسبة اتخاذ تدابير في هذا الخصوص.

٨٠- ويتيح هذا المؤتمر للمجتمع الدولي والمجتمع الوطني والم المحلي كذلك فرصة فريدة للتصدي لبلاء العنصرية والتمييز العنصري بجميع أشكالهما المعاصرة، وتقرير ماهية التدابير اللازمة وتبنيه الدعم على كافة المستويات كي تصبح التدابير الازمة ممكنة وفعالة. وسيتأثر نجاح المؤتمر تأثراً كبيراً بمشاركة جميع هيئات الأمم المتحدة المختصة والوكالات المتخصصة والمنظمات الإقليمية، وخصوصاً المنظمات غير

الحكومية، وسوف يلزم تخصيص موارد كافية لهذا الغرض. وتعتزم المفوضة السامية أن تجعل الأعمال التحضيرية لهذا المؤتمر إحدى أولوياتها العليا.

#### هاء - نوع الجنس وحقوق الإنسان للمرأة

-٨١- حدد المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان مسألة تتمتع المرأة تماماً كاملاً وعلى قدم المساواة بجميع حقوق الإنسان كمسألة من المسائل ذات الأولوية للحكومات والأمم المتحدة. وأكد المؤتمر العالمي الرابع المعنى بالمرأة من جديد أن حقوق الإنسان للمرأة والطفلة هي جزء غير قابل للتصرف من حقوق الإنسان العالمية وجزء لا يتجزأ من هذه الحقوق ولا ينفصل عنها. وعین عدداً من الأهداف الاستراتيجية المحددة لضمان تتمتع المرأة بحقوق الإنسان تماماً تماماً. والتحدي الذي أرساه هذان المؤتمر هائل. ذلك أن النساء يمثلن ما يزيد على نصف سكان العالم ويواجهن أوجه عدم مساواة جدية. سواء أمام القانون أو في الممارسة العملية، في كافة المجتمعات ومجالات النشاط تقريباً. والنساء يشكلن الأغلبية العظمى للسكان الذين يعيشون في فقر، فهن يمثلن أغلبية الأمينين في العالم ويعملن ساعات عمل تزيد عن ساعات عمل الرجال ولا تزال تبخس قيمة أعمالهن في أغلب الأحيان كما أن مشاركتهن في الحياة الاقتصادية والسياسية واتخاذ القرارات محدودة جداً.

-٨٢- ومن أحد السبل الهامة لتحقيق هدف الاحترام الكامل لحقوق الإنسان للمرأة هو ادماج حقوق الإنسان للمرأة في أنشطة برنامج حقوق الإنسان وفي جميع الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة. وقد أخذ الأمين العام زمام المبادرة في تنفيذ استنتاجات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتفق عليها فيما يخص اعتماد منظور يراعي الجنسين على كامل نطاق منظومة الأمم المتحدة. وتعمل المفوضة السامية على تكثيف جهودها لدرج منظور يراعي الجنسين في جميع أنشطة حقوق الإنسان والمساعدة على ضمان ادراج حقوق الإنسان للمرأة كعنصر هام في جميع أنشطة منظومة الأمم المتحدة.

-٨٣- وتولي عدة هيئات معنية بتنفيذ معاهدات حقوق الإنسان اهتماماً متزايداً لبعد مراعاة الجنسين في أعمالها. فلقد قامت لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، على سبيل المثال، بتعديل مبادئها التوجيهية المتعلقة بتقديم التقارير كي تطلب تقديم معلومات تتناول الجنسين بحكم الواقع وبحكم القانون. واستمر أحد اجتماع لرؤساء الهيئات المنشأة بموجب معاهدات في تركيز الاهتمام على هذه القضية وطلب إلى شعبة النهوض بالمرأة أن تُعدّ ورقة أساسية حول الموضوع للجتماع القادم. وطلب الاجتماع أيضاً تنظيم حلقة دراسية للنظر في كيفية ادماج منظور يراعي الجنسين في تقييمات التعلیقات العامة والتوصيات والمبادئ التوجيهية. وسيعمل المكتب على تيسير تنظيم هذه الحلقة الدراسية وكذلك سائر المبادرات العملية الرامية إلى تحسين أعمال الهيئات المنشأة بموجب معاهدات من هذا المنظور الهام.

-٨٤- ويجري أيضاً تشجيع آليات الإجراءات الخاصة (المقررلن الخاصون وأفرقة العمل) على ادماج منظور يراعي الجنسين في أعمالها. ويمكن الوصول إلى منظور من هذا القبيل مثلاً عن طريق تقديم معلومات موزعة حسب الجنس وتحديد الاتهادات المتعلقة بنوع الجنس على وجه التحديد (من حيث طبيعتها وعواقبها على حد سواء): وصوغ استجابات ملائمة. غير أنه لا يزال يتطلب القيام بالكثير في كل مجال من هذه المجالات، ويقع على المكتب القيام بدور هام في مساعدة آليات الإجراءات الخاصة. وسيكون وضع وتطبيق منهجة تراعي الجنسين، وتغطي عملية تقصي الحقائق خطوة ضرورية في هذه العملية.

-٨٥- ومن الأهداف الهامة للمكتب التحقق من أن أنشطة التعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان تشمل حقوق الإنسان للمرأة وتسهم في تعزيزها. ويجري الآن تنفيذ مشروع يستهدف تيسير ادماج نوع الجنس في جميع مشاريع التعاون التقني. وقد استدعا المشروع إجراء تقييم مفصل لممارسات التعاون التقني الراهنة فيما يتعلق بنوع الجنس؛ وجمع الخبرة الفنية المتعلقة بهذا الأمر من وكالات الأمم المتحدة الأخرى المعنية بالتعاون التقني ومقارنتها وتحليلها؛ وصوغ مشاريع إجراءات ومبادئ توجيهية واختبارها في الميدان وذلك في سياق مشاريع وأنشطة مختارة للتعاون التقني. وادراكاً للترابط بين الجنس والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، يجري تنفيذ المشروع بالتزامن مع مبادرة مماثلة تستهدف ادماج الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في مضمون التعاون التقني.

-٨٦- ولقد أقاحت الأنشطة التي اضطلع بها احتفالاً بالذكرى الخمسين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان فرصة للتأكيد على أهمية حقوق الإنسان للمرأة. وعنوان مجموعة المعلومات الثانية التي أنتجها المكتب بمناسبة الذكرى هو "حقوق المرأة مسؤولية الجميع". ويتناول المقال الافتتاحي لهذه المجموعة بالبحث والتحليل دور الأمم المتحدة في مجال تعزيز حقوق الإنسان للمرأة. وتحتوي المجموعة أيضاً على معلومات بشأن أنشطة منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بحقوق المرأة التي سيجري الإلصاق بها في عام ١٩٩٨ وإضافة إلى ذلك، قدمت منظمات غير حكومية من أنحاء عديدة من العالم معلومات عن الأنشطة ذات الصلة بحقوق الإنسان للمرأة. وسيجري اتخاذ مبادرات أخرى خلال عام ١٩٩٨ في جنيف ونيويورك وأماكن أخرى وذلك من أجل تعزيز احترام حقوق الإنسان للمرأة.

-٨٧- ويجري توطيد أواصر التعاون بين مكتب المفوضة السامية وشبكة النهوض بالمرأة ولجنة مركز المرأة واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة. وقد تم الاتفاق على خطة عمل مشتركة منقحة بين الشعبة والمكتب كما تعقد اجتماعات دورية مع المستشار الخاص للأمين العام المعنى بنوع الجنس والنهوض بالمرأة، كما يعمل المكتب على زيادة مسانته الموضوعية ومشاركته في اجتماعات الأجهزة المعنية بمركز المرأة والتمييز ضد المرأة. وقد أقيمت وصلات عن طريق الحاسوب حتى يتسمى تبادل الوثائق. كما دعىت الشعبة إلى حضور اجتماعات الفريق العامل السابق للدورة التابع للجنة حقوق الإنسان من أجل تقديم معلومات ذات صلة مستمدة من أعمال اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة.

-٨٨- وقد تعاون مكتب المفوضة السامية مع الشعبة في إعداد تحليل عن السبل الكفيلة بتعزيز تمتع المرأة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واشترك في اجتماع فريق خبراء بشأن هذا الموضوع عُقد في فنلندا في كانون الأول ديسمبر ١٩٩٧. ويُقام تعاون أيضاً مع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة فيما يخص إدراج منظور مراعاة الجنسين وحقوق الإنسان في أعمال الهيئات المنشأة بموجب معاهدات وكذلك أعمال المقررین الخاصین. ويعتمد إقامة تعاون مع صندوق الأمم المتحدة للسكان فيما يتعلق بحقوق الصحة الإنجابية كما تجرى مناقشات فيما يتعلق بإعارة أحد الموظفين المؤهلين للعمل في مكتب المفوضة السامية في جنيف.

-٨٩- ويعمل المكتب أيضاً مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بخصوص تنظيم اجتماع إقليمي بشأن "المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص والصكوك الديمقراطية" من المقرر عقده في يالطا، أوكرانيا، في وقت لاحق من هذا العام.

-٩٠- وسيكون استعداد الموظفين لاتباع نهج يراعي الجنسين والخبرة في مجال حقوق الإنسان أمرين ضروريين لنجاح العديد من المبادرات المبنية أعلاه. وبالتالي، سيجري وضع وتنفيذ برنامج شامل للتدريب يشمل جميع موظفي المكتب خلال عام ١٩٩٨.

-٩١- وإدراكاً لحقيقة أن حقوق الإنسان للمرأة تشكل جزءاً أساسياً من ولاية المفوضة السامية، يجري حالياً وضع سياسة تقوم على مراعاة الجنسين وصوغ استراتيجية لتنفيذها الفعال. والهدف هو ضمان أن يكون لدى منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان - والأفراد الذين يكونون المنظومة - القدرة على إدراج منظور حقيقي لمراعاة الجنسين في جميع جوانب الأعمال والالتزام بالقيام بذلك.

#### وأو - حماية الجماعات الضعيفة: السكان الأصليون والأقليات والعمال المهاجرون والأطفال

##### السكان الأصليون

-٩٢- تعتبر حماية حقوق السكان الأصليين أحد الشواغل الكبرى لبرنامج حقوق الإنسان. ذلك أنه يوجد نحو ٣٠٠ مليون شخص من السكان الأصليين الذين يعيشون في ما لا يقل عن ٦٠ دولة ويترعرون في أحيان كثيرة لانتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان. وهم يتطلعون إلى الأمم المتحدة كي تقدم لهم المساعدة في الدفاع عن حقوقهم. واجتماع الفريق العامل المعنى بالسكان الأصليين الذي يضم نحو ١٠٠٠ مشترك، واجتماع الفريق العامل التابع للجنة حقوق الإنسان المعنى بوضع مشروع إعلان عن حقوق السكان الأصليين، الذي يضم ما يربو على ٤٠٠ مشترك، بما اجتماعات حقوق الإنسان التي تعقد سنوياً.

-٩٣- وقد أعلنت الجمعية العامة الفترة ١٩٩٥-١٩٩٤ العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم وأنشأت صندوق تبرعات من أجل تقديم المساعدة إلى منظمات السكان الأصليين في مجال التدريب وبناء القدرات. وفي عام ١٩٩٧ تم التعهد بتقديم مبلغ ١٠٠٠٠٠ دولار لدعم هذه الأنشطة وفي إطار برنامج الزمالات لصالح السكان الأصليين، تلقى أربعة أشخاص من السكان الأصليين زمالات لمتابعة برنامج التدريب في مجال حقوق الإنسان في جنيف. وقدمت المساعدة أيضاً كي يتسلى أشخاص من السكان الأصليين المشاركة في اجتماعات فريق العمل المذكورين أعلاه وفي حلقات العمل مثل حلقة العمل الثانية بشأن إنشاء محفل دائم للسكان الأصليين في إطار منظومة الأمم المتحدة (حزيران/يونيه - تموز/ يوليه ١٩٩٧) وحلقة العمل للصحفيين من السكان الأصليين (كانون الثاني/يناير ١٩٩٨).

-٩٤- ويعتبر اعتماد إعلان عن حقوق السكان الأصليين في إطار منظومة الأمم المتحدة وتحسين ظروف معيشة السكان الأصليين من الأهداف ذات الأولوية لبرنامج حقوق الإنسان. وبغية ضمان تناول هذه القضايا بشكل فعال أُنشئ في مكتب المفوضة السامية فريق يُعنى بمشروع متعدد الفروع لصالح السكان الأصليين.

##### الأقليات

-٩٥- كانت حماية حقوق الأشخاص الذين ينتمون إلى الأقليات، ولا تزال، شاغلاً دولياً منذ زمان عصبة الأمم. وقد منحت الأمم المتحدة منذ تأسيسها اهتماماً لهذا الموضوع، بما في ذلك وضع أحكام تتصل بحماية

الأقليات في العديد من المعاهدات والإعلانات، كما منحت اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات ولاية محددة في هذا الخصوص.

٩٦ - وفي عام ١٩٩٢ اعتمدت الجمعية العامة الإعلان المتعلق بحقوق الأشخاص المنتسبين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية. وفي عام ١٩٩٥ أنشأت اللجنة فريقاً عاملاً يُعنى بالأقليات. ويتيح الفريق العامل محفلاً فريداً للحوار بشأن القضايا المتعلقة بحقوق الأقليات والسعى إلى الوصول إلى حلول بناءةً للمشاكل التي تتناول أقليات. ولقد بيّن التاريخ الحديث الانتهاكات الجسيمة التي يمكن أن تتعرض لها الأقليات مثل التطهير الإثني، ومن هنا فإن من المهم للغاية أن تقدم الأمم المتحدة مساهمتها في مجال منع انتهاكات حقوق الأقليات وتعزيز احترام الأقليات. وينبغي إيلاء الاعتبار الواجب للتوصيات الفريق العامل وضمنها التوصيات ذات الصلة بإنشاء قاعدة بيانات عن الممارسات الطيبة فيما يتعلق بالأقليات، وبالآليات الالتصاف القائمة. ولقد اتّخذ مكتب المفوضة السامية زمام المبادرة لتنظيم مشاورات مشتركة فيما بين الوكالات حول قضية الأقليات. وعقدت حتى الآن ثلاث مشاورات حول هذا الموضوع.

#### العمال المهاجرون

٩٧ - يساور الأمم المتحدة بالقلق إزاء حالة العمال المهاجرين وأفراد أسرهم. ويصدق هذا بوجه خاص في ضوء التقارير التي تفيد بتزايد أعمال التمييز والعنصرية وكراهية الأجانب التي يخضع لها العمال المهاجرون. كما أن العمال المهاجرين هم في أغلب الأحيان أول ضحايا الأزمات الاقتصادية. غير أن مما يدعو للأسف، كما أُشير أعلاه، أن الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم لسنة ١٩٩٠ لم تدخل حيز التنفيذ نظراً لعدم كفاية التصديقات عليها.

٩٨ - وفي إحدى الخطوات الهامة الرامية إلى تحسين الحماية الممنوحة لحقوق المهاجرين أنشأت لجنة حقوق الإنسان في عام ١٩٩٧ فريقاً عاملاً من الخبراء الحكوميين الدوليين من أجل جمع المعلومات عن العقبات القائمة أمام الحماية الفعالة والكافلة للحقوق الإنسانية للمهاجرين ووضع توصيات لتعزيز حماية حقوق الإنسان للمهاجرين. وسيقدم الفريق العامل تقارير إلى اللجنة عن دورته الأولى.

#### الأطفال

٩٩ - إن اتفاقية حقوق الطفل هي إحدى معاهدات حقوق الإنسان التي تم التصديق عليها على أوسع نطاق، حيث يبلغ عدد الدول الأطراف فيها نحو ١٩١ دولة. وقد اعتمدت لجنة حقوق الطفل، وهي مسؤولة عن رصد تنفيذ الحقوق التي تقتضيها الاتفاقية، أساليب عمل ترتبط ارتباطاً وثيقاً ببرامج وكالات منظومة الأمم المتحدة التي تتناول قضايا الأطفال والتي تسمح للمنظمات غير الحكومية تقديم مساهمات هامة في أنشطتها. وتعاون اللجنة تعاوناً وثيقاً مع اليونيسيف، مما يعود عليها بالفائدة.

١٠٠ - وبغية تعزيز أعمال اللجنة المساعدة في تنفيذ النهج الكلي الذي اعتمدته، قام مكتب المفوضة السامية بالتعاون مع اللجنة واليونيسف، بوضع خطة عمل. وتقضي خطة العمل هذه بتقديم المساعدة في إعداد المعلومات المقدمة إلى اللجنة وفي وضع حلول ممكنة للمشاكل وفي تصميم مشاريع للتعاون التقني من

شأنها أن تساعد على تنفيذ توصيات اللجنة. ولقد بدأت خطة العمل، بفضل تبرعات قدمتها بعض الدول، في العمل العام الماضي وكان لها بالفعل أثر ايجابي.

١٠١- ويشمل برنامج حقوق الإنسان عدداً من الأنشطة الأخرى الرامية إلى حماية حقوق الطفل، من بينها أنشطة المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال وبغاء الأطفال والتصوير الإباحي للأطفال، والممثل الخاص للأمين العام المعني بإشراك الأطفال في المنازعات المسلحة. وتناول المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة انتهاكات حقوق الطفلة. وتعكف الأفرقة العاملة التابعة للجنة حقوق الإنسان الآن على صوغ بروتوكول اختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن إشراك الأطفال في المنازعات المسلحة وبروتوكول اختياري آخر بشأن بيع الأطفال وبغاء الأطفال والتصوير الإباحي للأطفال. وسيكون من أحد الأهداف الهامة تجميع هذه الأنشطة المتنوعة في مؤسسة تركيز أكثر استمراراً بشأن حقوق الطفل، بحيث تقدم كل جهة أنساب مساهمة تستطيع تقديمها في تحقيق هذا الهدف، مع إدراك الأنشطة ذات الصلة التي تتطلع بها الجهات الأخرى.

#### زاي - التثقيف في مجال حقوق الإنسان

١٠٢- اعتبر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التعليم إحدى الوسائل الأساسية لتعزيز حقوق الإنسان واحترامها. أما المؤتمر العالمي لسنة ١٩٩٣ فقد ذكر أن التثقيف والتدريب والإعلام في مجال حقوق الإنسان أمور ضرورية لتعزيز وتحقيق العلاقات الودية الدائمة والمتجانسة بين المجتمعات كما أنها تعزز التفاهم والتسامح والسلام بين الأمم. وعملاً باقتراح قدمه المؤتمر العالمي أعلنت الجمعية العامة فترة السنوات العشر ١٩٩٥-٢٠٠٤ عقد الأمم المتحدة للتثقيف في مجال حقوق الإنسان كما رحبت بخطة العمل ذات الصلة بالعقد التي أعدها الأمين العام وحثت السلطات الحكومية وغير الحكومية على تنفيذ التوصيات الواردة في الخطة، وب خاصة إعداد خطط وطنية للتثقيف في مجال حقوق الإنسان.

١٠٣- ولخطة العمل ذات الصلة بالعقد خمسة أهداف هي: تقييم الاحتياجات وصياغة الاستراتيجيات؛ ووضع وتعزيز برامج التثقيف في مجال حقوق الإنسان؛ ووضع المواد الازمة للتثقيف في مجال حقوق الإنسان؛ وتعزيز دور وسائل الإعلام الجماهيري؛ ونشر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على نطاق العالم. ومن المكونات الهامة لخطة تشجيع الحكومات ودعمها فيما يتعلق بإنشاء لجان وطنية للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، وإعداد خطط عمل وطنية للتثقيف في مجال حقوق الإنسان. ويجري القيام بذلك عن طريق إشراك مجموعة واسعة النطاق من الجهات الفاعلة، وضمنها الهيئات الحكومية والمنظمات غير الحكومية. ومن أجل المساعدة في تنفيذ الخطة تم إعداد مشروع عالمي وإقراره في إطار برنامج التعاون التقني من أجل حقوق الإنسان.

١٠٤- ولمساعدة الدول في مجال صوغ خطط عمل وطنية وفي إنشاء لجان وطنية للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، قام مكتب المفوضة السامية بإعداد مبادئ توجيهية لوضع خطط عمل وطنية للتثقيف في مجال حقوق الإنسان وذلك بمساعدة عدة خبراء في هذا المجال وبالتعاون مع كل من منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ومجلس أوروبا. وقدرت هذه المبادئ التوجيهية إلى الجمعية العامة وسوف يشترك كل من المدير العام لليونسكو والمفوضة السامية لحقوق الإنسان في إحالتها إلى جميع الحكومات مع طلب بإيلاء الاعتبار لإعداد خطة عمل وطنية وإنشاء أو تسمية لجنة وطنية.

١٠٥ - وفي إطار العقد، أُعد استبيان استقصائي سيرسل إلى الحكومات والمؤسسات والمنظمات كي تعد قائمة بالبرامج والمواد والمنظمات الموجودة فيما يتعلق بالتحقيق في مجال حقوق الإنسان. وستعلن النتائج في موقع المكتب على شبكة الإنترن特 كمصدر للاطلاع وكمادة مرجعية. وبالإضافة إلى ذلك، لا يزال في مختلف مراحل الإعداد دليل المدربين في مجال حقوق الإنسان وستة كتيبات للتدريب (موجهة إلى الجهات المعنية برصد حقوق الإنسان ومعلمي المدارس الابتدائية والثانوية والمنظمات غير الحكومية الوطنية والمحلية والصحفيين والقضاة والمحامين وموظفي السجون) التي جرى تصميمها بمساعدة مستشارين خبراء من أجل تيسير وتعليم وتدريس حقوق الإنسان.

١٠٦ - ومن الأهداف الرئيسية للعقد نشر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بأكبر عدد ممكن من اللغات. وتوجد لدى مكتب المفوضة السامية نصوص مترجمة للإعلان لأكثر من مائتي لغة، يتألف منها ٦٠ نصاً مترجمأً على موقع المكتب في شبكة الإنترن特. وسوف تتاح النصوص المترجمة بلغات إضافية تدريجياً على شبكة الإنترن特 كما سيجري مواصلة أعمال الترجمة. وبالإضافة إلى ذلك يتتوفر الإعلان العالمي لدى المكتب بنحو ٥٠ شكلاً من الأشكال الفنية أو بغيرها من الأشكال. ونظراً لأهمية الإعلان وكذلك التثقيف في مجال حقوق الإنسان كتب المدير العام لليونسكو والمفوضة السامية إلى جميع وزراء التربية والتعليم لتشجيعهم على إتاحة الإعلان العالمي في جميع المدارس باللغة (اللغات) الوطنية للمساعدة في هذا الشأن، وفرت مواد ضمنها ملصق نموذجي وأفلام ملوونة يمكن منها إعداد الإعلان باللغات الوطنية. والملصق ذاته صالح للاستخدام كلعبة يمكن أثناءها مناقشة معنى المواد المختلفة.

١٠٧ - وقد تبدّى العقد كعامل حفاز على العمل على الصعيدين الوطني والم المحلي. وتصف المعلومات التي تلقاها المكتب المبادرات المتخذة في نحو ٣٠ بلداً في كل منطقة من أجل اعتماد خطط عمل وطنية أو إنشاء لجان وطنية أو مراجعة المناهج الدراسية أو استهلال أنشطة أخرى للتحقيق في مجال حقوق الإنسان. ولقد قامت اليونسكو، بالتعاون مع المكتب، بتنظيم حلقة دراسية إقليمية في العام الماضي في فنلندا وذلك من أجل تعزيز التثقيف في مجال حقوق الإنسان وإنشاء لجان وطنية، كما يعتزم عقد اجتماع إقليمي في آسيا في وقت لاحق من هذا العام.

١٠٨ - ولا زالت الأعمال المتعلقة بالتحقيق في مجال حقوق الإنسان في بدايتها. وتحقيق الأهداف المنشودة سوف يتطلب تعاوناً وثيقاً بين جميع الجهات المعنية. ولقد أُقيمت بالفعل علاقات عمل طيبة مع اليونسكو و مجلس أوروبا على سبيل المثال كما أن المفوضة السامية سوف تطلب تدعيم هذه العلاقات وتوسيع نطاقها لتشمل منظمات أخرى. وسيولي المكتب اهتماماً خاصاً للتشجيع على إنشاء لجان وطنية وإعداد خطط عمل وطنية وكذلك وضع اللمسات الأخيرة على مواد التدريب والتدريس.

#### حاء - الرد على انتهاكات حقوق الإنسان

١٠٩ - يلجأ أفراد وشعوب في جميع أنحاء العالم يومياً إلى الأمم المتحدة يناشدونها أن تتدارك انتهاكات حقوق الإنسان وأن تخضع نهاية لها وأن تعمل على منعها. كما أنهم يحكمون على الأمم المتحدة بمدى فعالية استجاباتها.

١١٠- ومسؤولية برنامج حقوق الإنسان عن استباق الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والتصدي للانتهاكات ومنع الانتهاكات مدرجة في الخطة المتوسطة الأجل وأصبحت تشكل مكوناً هاماً من أنشطة الهيئات المعنية بحقوق الإنسان. والمناقشة السنوية التي تجريهالجنة حقوق الإنسان بشأن انتهاكات حقوق الإنسان إن هي إلا مثال على ذلك؛ فهي محفل فريد على نطاق العالم لإثارة ادعاءات بوقوع طائفة واسعة من الانتهاكات الجسيمة ومناقشتها وتوضيحها. ولا ثبت دائماً صحة كل ادعاء أو بلاغ عن انتهاك حقوق الإنسان تماماً مثلاً لا يمكن تبرير كل إنكار دائماً. إلا أن اللجنة قد قدمت مساهمة لا بديل لها في وضع نهاية لانتهاكات جسيمة مثل الفصل العنصري وسوف تقوم بذلك بالتأكيد في المستقبل. ويجب ألا يُنسى أنه لو كان المجتمع الدولي قد أغار اهتماماً للتحذيرات التي قدمت إلى اللجنة بشأن رواندا فربما كان من الممكن تجنب تلك الإبادة البشرية البشعة.

١١١- وعلى مر السنين أفضت مناقشات ومقررات اللجنة إلى قيام نظام لتقسيي الحقائق وتقديم التقارير عن طريق خبراء مستقلين يعيّنون بوصفهم مقرريين خاصين أو كأعضاء في الأفرقة العاملة. وتُسند إليهم مهمة التحليل الدقيق للأدلة المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان والمعلومات المقدمة من الحكومات، وإبلاغ اللجنة والجمعية العامة بالنتائج التي يخلصون إليها وتقديم توصيات في هذا الشأن. ولقد اعترف اعترافاً تاماً بقيمة هذه الإجراءات الحاسمة في إنقاذ حياة الناس ومنع الانتهاكات والمساعدة على حل حالات الانتهاك الخطيرة. ولقد اعترف المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان بأهمية هذه الإجراءات ودعا إلى الحفاظ عليها وتعزيزها.

١١٢- وتتناول الآليات الموضوعية طائفة واسعة من القضايا بما في ذلك العنصرية والتمييز العنصري، وحماية الجماعات الضعيفة بوجه خاص مثل الأطفال والمسندين داخلية، وحماية بعض الحقوق الأساسية مثل حرية التعبير والمعتقد، وبخاصة الانتهاكات الخطيرة المتعلقة بالسلامة البدنية مثل العنف الموجه ضد المرأة، وحالات الإعدام بإجراءات موجزة أو الاعدام التعسفي والتعذيب. وأضيف مؤخراً موضوع الآثار الضارة لنقل وإلقاء النفايات السامة بصورة غير مشروعة من التمتع بحقوق الإنسان، الأمر الذي يمكن أن يعرّض للخطر أعداداً غفيرة من الناس، وخصوصاً في البلدان النامية. ويستجيب كل إجراء من هذه الإجراءات، وفقاً للولاية الخاصة به، لحالات فردية تتعلق بانتهاكات يدعى وقوعها. وفي عام ١٩٩٧ أحيل إلى الحكومات ما يزيد على ٥٠٠ حالة كان منها قرابة ٤٠٠ حالة تدخلات عاجلة بهدف منع انتهاكات يحتمل وقوعها، وخصوصاً في مجالات حالات الاختفاء والتعذيب والإعدام. وبالإضافة إلى ذلك نظمت بعثات لتقسيي الحقائق لصالح ١٤ بلداً.

١١٣- وأنشأت اللجنة أيضاً ولايات تتعلق بتقسيي الحقائق فيما يخص نحو ١٦ بلداً أو إقليماً كلفت بتقديم تقارير إليها أو في بعض الحالات إلى الجمعية العامة سنوياً. وفي العام الماضي، قام هؤلاء المقررلون الخاصون أو الممثلون أو الخبراء المستقلون ببعثات إلى عدد من البلدان.

١١٤- وفعالية هذه الآليات المختلفة تقتضي التعاون من الحكومات في شكل توجيه دعوات بالزيارة وإرسال ردود على الطلبات المتعلقة بتقديم معلومات وتنفيذ التوصيات. وفضلاً عن ذلك يجب أن يحترم احتراماً تاماً الالتزام بعدم تعريض الأفراد الذين يقدمون معلومات إلى هذه الهيئات الإجرائية لمعاملة سيئة أو لأوجه الانتقام.

١١٥ - وكي يتمنى تزويد المجتمع الدولي بمعلومات محللة بطريقة محايدة، وهو أمر ضروري لوضع السياسات المتعلقة بحقوق الإنسان، يجب أن يكفل لخبراء نظام الإجراءات الخاصة حق التمتع بالامتيازات والحسابات بوصفهم خبراء يقومون بمهمة للأمم المتحدة. واحترام الدول الأطراف الكامل لهذه الحقوق ضروري بموجب اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصانتها لسنة ١٩٤٦ والرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية لسنة ١٩٨٩.

١١٦ - ولقد أوضح أحد اجتماعات المقررین الخاصین أن صون نظام الإجراءات الخاصة وتعزيزه يثير عددا من الأسئلة الهامة يجري بالفعل تناول الكثير منها وهي: كيف يمكن تحسين التنسيق والحد من التدخل غير اللازم؟ كيف يمكن الارتباط بالجانب المسؤول عن تنفيذ المعاهدات؟ كيف يمكن تحسين أثر الالتماسات والإستنتاجات والتوصيات؟ وقد تناول اجتماع الهيئات التابعة لنظام الإجراءات الخاصة العلاقة بين الأنشطة التي يضطلع بها وأنشطة التي تقوم بها المفوضة السامية وسوف يجري مناقشة هذا الموضوع في دورتها القادمة. وتأكيد المفوضة السامية تأييدها قوياً للأعمال التي تقوم بها هيئات المنوطبة بولايات الإجراءات الخاصة وتود احترام مسؤولياتها، بينما تضطلع في الوقت ذاته بالمسؤوليات التي تحظى عليها ولاية المفوضة السامية.

#### طاء - الأنشطة الميدانية المتعلقة بحقوق الإنسان

١١٧ - كان من أهم التطورات التي حدثت في برنامج حقوق الإنسان في السنوات القليلة الماضية الدعوة المتزايدة الموجهة من الحكومات وهیئات الأمم المتحدة إلى البرنامج كي يضطلع بأنشطة على المستوى القطري. واليوم يجري الاضطلاع بالأنشطة الميدانية المتعلقة بحقوق الإنسان عن طريق مكاتب أو مراكز تمثل توجد في ١٥ بلداً أو إقليماً ومزودة بما يزيد على مائتي شخص. وتنبع ولايات مراكز التمثيل هذه من قرارات أو مقررات مجلس الأمن أو لجنة حقوق الإنسان أو تكون نتيجة اتفاقيات بين المفوضة السامية والبلد المعنى.

١١٨ - والغاية الشاملة التي تنشدها مراكز التمثيل هذه هي دعم التحسينات في مجال تمنع شعب البلد المعنى بحقوق الإنسان. وضمن هذا الإطار ووفقاً لمقتضيات الحال والأحكام المحددة للولاية أو الاتفاق، تركز الأنشطة على تقديم التعاون التقني أو تقرن المساعدة بعنصر جمع المعلومات وإجراء التحليلات وتقديم التقارير فيما يتصل بحالة حقوق الإنسان بكل والانتهاكات التي يدعى وقوعها. وفي بعض الحالات تساعد مراكز التمثيل عن طريق أنشطتها المتعلقة بالرصد والحماية على تهيئة الظروف التي تكفل العودة الآمنة لللاجئين أو المشردين وتقديم المساعدة في هذا الشأن.

١١٩ - وتحهد إلى المكاتب الميدانية لحقوق الإنسان في جنوب أفريقيا وغزة وملاوي ومنغوليا مهمة الاضطلاع ببرامج التعاون التقني في مجالات بناء القدرات والتعليم والتدريب ومراجعة القوانين على الصعيد الوطني والقيام بأنشطة مماثلة. أما المكاتب الموجودة في أنغولا وبوروendi والبوسنة والهرسك وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وجمهورية مقدونيا البيوغوسلافية السابقة وجمهورية جورجيا (أبخازيا) ورواندا وكرواتيا وكمبوديا وكولومبيا فهي مكلفة بمهام الاضطلاع بأنشطة التعاون التقني وكذلك بمهمة جمع المعلومات وإجراء التحليلات وتقديم التقارير. وهذه المكاتب الميدانية منظمة بعدد من الطرق. فالبعض منها يشكل جزءاً من مكتب تمثيل الأمم المتحدة الأوسع نطاقاً بينما ينظم البعض الآخر

بالتعاون مع منظمات أخرى مثل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا أو تكون مكاتب أنشأها بصورة مباشرة مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان. وفي جميع الحالات يقام تعاون وثيق مع منظمات أو برامJT أخرى، وخصوصاً مفووضة الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

١٢٠ - ومراكز التمثيل أو المكاتب هذه تتمكنّ برنامج حقوق الإنسان من الوصول إلى ملايين عديدة من الناس بشكل مباشر وبنهم أفضل لاحتياجاتهم مما يمكن بخلاف ذلك. ولقد شكلت مسألة تمويل هذه المراكز دائماً مشكلة كبيرة. وفي الماضي كانت الأغلبية العظمى من التمويل تقدم على أساس طوعي. وكان التمويل قصير الأجل وغير كاف في كثير من الأحيان لتغطية جميع التكاليف، مما سبب صعوبات كبيرة في التزوّد بالموظفين والتخطيط الطويل الأجل. وجرى مؤخراً، في عمليات مشتركة، إدراج التكاليف المتعلقة بالمشاريع في الميزانيات العادلة لأنشطة الأمم المتحدة الأوسع نطاقاً.

١٢١ - ولقد قامت المفوضية السامية بزيارة المكاتب الموجودة في رواندا وجنوب إفريقيا وكمبوديا وتعتزّم زيارة المكاتب الأخرى في أسرع وقت ممكن. وفي رواندا وكمبوديا رأت أنه يجري أحياناً القيام بأعمال باللغة الأهمية في ظروف شديدة الصعوبة. أما في جنوب إفريقيا فقد شهدت المفوضية السامية بدءاً مشروع من شأنه أن يكون مساهمة حقيقة في تعزيز حقوق الإنسان في ذلك البلد. وهي تركز الاهتمام على سبيل الأولوية على جميع مراكز التمثيل الميدانية حتى يتتسنى لها الحصول على أفضل النتائج وتقديم الدعم لها من جنيف بأفضل السبل الممكنة من حيث الكفاءة والفعالية.

#### ياء- المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية

١٢٢ - اعترف الأمين العام في مقتراحاته المتعلقة بالاصلاح المؤرخة في تموز/يوليه ١٩٩٧ بأهمية المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والجهات التابعة للدولة في تحقيق المقاصل الكاملة للأمم المتحدة، بما في ذلك في مجال حقوق الإنسان. ولقد كانت للمنظمات غير الحكومية تاريخياً أهمية حاسمة في برنامج حقوق الإنسان منذ ادراج بنود حقوق الإنسان في الميثاق وحتى وضع المعايير وأساليب التثقيف.

١٢٣ - ولقد كان المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان حداً فاصلاً فيما يتعلق باشتراك المنظمات غير الحكومية: فلقد اشتركت المنظمات التقليدية ذات المركز الاستشاري ومنظمات القاعدة الشعبية من جميع المناطق على حد سواء في الأعمال التحضيرية للمؤتمر وكذلك في المؤتمر نفسه. ولقد أوصى المؤتمر بتمكين المنظمات غير الحكومية ومنظمات القاعدة الشعبية من القيام بدور أهم على المستويين الدولي والوطني في المناقشات والأنشطة والأعمال التنفيذية ذات الصلة بإنجاز الحق في التنمية. وتحقيق هذا الهدف يُعدّ تحدياً رئيسياً في الوقت الحاضر. ولقد أولت المفوضية السامية أهمية لاقامة اتصالات مع مجتمع المنظمات غير الحكومية في جنيف ونيويورك كما أنها تجتمع المنظمات غير الحكومية قبل وأثناء بعثاتها خارج جنيف.

١٢٤ - ويمكن أن يكون أثر المنظمات غير الحكومية - حتى ولو كانت متواضعة الحجم - عظيماً. ولقد قامت الحملة الدولية لحظر الألغام البرية بدور لا بديل له في عقد الاتفاقية الأخيرة بشأن الألغام البرية. ورأى المفوضية السامية أثناء زيارتها القطرية الأعمال الرائعة التي تقوم بها المنظمات المحلية بقدر هائل من الشجاعة وبمخاطرة شخصية لا يستهان بها. كما أن المنظمات غير الحكومية على الصعيدين الوطني والدولي هامة في مجالات التثقيف بشأن حقوق الإنسان وفي الدعوة إلى حقوق الإنسان وفي احترام الضحايا

وحمایتهم وفي توفير الخبرة الفنية وفي جمع المعلومات ونشرها. وتشترك المنظمات غير الحكومية أيضاً بصورة متزايدة في تنفيذ مشاريع في الميدان، من ذلك مثلاً في مجال التعليم أو في مساعدة الصحابا الذين تعرضوا للتعذيب.

١٢٥- كما أن دور المنظمات غير الحكومية في تنفيذ معاهدات حقوق الإنسان يستحق الاهتمام. ولقد اشتراكن المنظمات المعنية بحقوق الطفل، بمساعدة اليونيسيف، في المناقشات ذات الصلة بإعداد التقارير الحكومية، وقدمت معلوماتها الخاصة إلى لجنة حقوق الطفل، وحضرت مناقشة اللجنة للتقرير كما شاركت على المستوى الوطني في تنفيذ توصيات اللجنة. وتوطيد أواصر هذه الشراكات النشطة التي تعمل فيها المنظمات غير الحكومية سوياً وبصحبة الهيئات الحكومية والكيانات الدولية من أجل تحقيق هدف مشترك يعتبر غاية هامة. ويجب أن تراعى هذه الأنواع من الشراكات والولاية المنوطة بكل شريك منها وأن تحترم استقلاله كما أنها تقتضي درجة معينة من النضج والثقة بالنفس.

١٢٦- ويجب الاعتراف رسمياً بدور المنظمات غير الحكومية كما يجب ضمان الظروف الأساسية التي تمكّنا من القيام بأعمالها. ومن هنا فإن من الأهمية بمكان أن تشرع لجنة حقوق الإنسان على وجه السرعة باعتماد مشروع إعلان بشأن حق ومسؤولية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحربيات الأساسية المعترف بها عالمياً.

١٢٧- وأشار الأمين العام في مقتراحاته المتعلقة بالإصلاح إلى أثر القطاع الخاص في البلدان المتقدمة والنامية على حد سواء وضرورة تعزيز العلاقة بين الأمم المتحدة والقطاع الخاص، بما في ذلك مجتمع الأعمال. وفي عام ١٩٩٧ أثار الأمين العام هذه المسألة في المحفل الاقتصادي العالمي. واستطاعت المفوضة السامية هذا العام أن تناقش في ذلك المحفل مع الزعماء السياسيين وقادة قطاع الأعمال أثر الأنشطة التي يقومون بها على التمتع بحقوق الإنسان ووثيقة صلة مبادئ حقوق الإنسان بأهدافهم الخاصة. واليوم نجد أن الكثير من القرارات التي لها أثر مباشر أو غير مباشر على التمتع بحقوق الإنسان تتخذها الجهات الفاعلة التابعة للقطاع الخاص وسوف يكون من المهم إجراء حوار معها بشأن هذه القضايا.

#### كاف- تعزيز وحماية حقوق الإنسان في أفريقيا

١٢٨- حددت الجمعية العامة قضية التنمية في أفريقيا بوصفها أحد الأهداف ذات الأولوية للأمم المتحدة في سياق الخطة المتوسطة الأجل ١٩٩٨-٢٠٠١. وفي حزيران/يونيه ١٩٩٧، دعا الأمين العام، عبراً بطريقة ملموسة عن هذا الهدف، إلى بذل جهود من أجل اطلاق موجة من التغيير في أفريقيا استناداً إلى الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان والتنمية المستدامة.

١٢٩- ولقد قدم برنامج الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بالفعل مساهمة هامة إلى أفريقيا. ففي ميدان التعاون التقني، يجري الإضطلاع بعدد هام من المشاريع في أفريقيا. وتقديم المساعدة إلى الدول، خصوصاً فيما يتعلق بتنمية تشريعاتها الوطنية وإقامة المؤسسات الوطنية؛ وفي العام الماضي قدم الدعم إلى المؤتمر الاقليمي الأول للمؤسسات الوطنية الأفريقية المعنية بحقوق الإنسان. وقدّمت المساعدة أيضاً إلى اللجنة الأفريقية المعنية بحقوق البشر والشعوب، وإلى المركز الأفريقي للديمقراطية وحقوق الإنسان في غامبيا وإلى المعهد

العربي لحقوق الإنسان في تونس. ويتوخى مشروع تمت الموافقة عليه مؤخراً تقديم المساعدة إلى اللجنة الأفريقية في مجال تجهيز تقارير الدولة الطرف وتناول الرسائل الفردية.

١٣٠- وحسبما ذكر أعلاه، توجد مراكز تمثيل ميدانية لحقوق الإنسان في أنغولا، وبوروندي، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب أفريقيا، ورواندا، وملاوي، ويكرس مكتباً جنوب أفريقيا وملاوي جهودهما لتنفيذ مشاريع التعاون التقنية، أما المكاتب الباقية فتتولى القيام بمهام وضع المشاريع وتحليل المعلومات على حد سواء.

١٣١- وبغية توفير بؤرة تركيز للجهود التي يبذلها برنامج حقوق الإنسان فيما يتعلق بالاسهام في تنمية أفريقيا، قام مكتب المفوضة السامية بإعداد بيان عن أهداف حقوق الإنسان في أفريقيا. والغاية المنشودة هي إحداث تحسن في مجال التمتع بحقوق الإنسان، وبخاصة عن طريق تعزيز القدرات القائمة وال المؤسسية المتعلقة بالسياسات الالازمة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان على الصعيدين الوطني والإقليمي. وسوف تقدم المساعدة، بناءً على طلب الحكومة، كي تصدق جميع الدول الأفريقية على المعاهدات الأساسية لحقوق الإنسان، وتدرج المعايير الدولية في تشريعاتها الوطنية، وتمنع انتهاكات حقوق الإنسان وتزيل العقبات التي تحول دون التمتع بحقوق الإنسان، وتعتمد خططاً وطنية لحقوق الإنسان، وتنشئ مؤسسات وطنية، وتدعم أواصر التعاون في مجال حقوق الإنسان على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي.

١٣٢- ولقد اتخذ المكتب وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي خطوة في سبيل تحقيق هذه الأهداف وذلك بالاتفاق على توفير مستشار إقليمي في مجال حقوق الإنسان للجنوب الأفريقي يكلف بمهمة القيام، بالتنسيق والتشاور مع المنسقين المقيمين لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بتيسير صوغ تنفيذ وتقديم مشاريع تتعلق بسلامة الحكم وبحقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون جرى وضعها بناءً على طلب الحكومة. وسيستدي النصح أيضاً، عند الطلب، إلى حكومات المنطقة وإلى الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي.

١٣٣- وتتطلب جميع هذه الأنشطة تشاوراً وثيقاً وتنسيقاً مع منظمة الوحدة الأفريقية وترتبط المفوضة السامية قُدماً إلى إجراء مناقشات متعمقة في الاجتماع بين أمانة الوحدة الأفريقية وأمانة الأمم المتحدة على النحو المتفق عليه بين الأمينين العامين لكلتا المنظمتين في حزيران/يونيه ١٩٩٧. وسيواصل أيضاً إجراء مشاورات في إطار الأمم المتحدة، وبخاصة في إطار المبادرة الخاصة لصالح أفريقيا.

#### رابعاً - حقوق الإنسان في مجال منع المنازعات وحفظ السلام وبناء السلام بعد انتهاء الصراع

١٣٤- أشار ميثاق الأمم المتحدة إلى وجود علاقة ارتباط قوية بين احترام حقوق الإنسان والسلم والأمن الدوليين ولقد أكدت التجارب اللاحقة وجود هذه العلاقة. ومعظم الأوضاع التي تسودها النزاعات أو التوترات في العالم داخلية في منتهاها ولئن كانت تتدفق عبر الحدود في أحياناً كثيرة وتمتد جذورها إلى إنكار حقوق الإنسان الأساسية بسبب التمييز أو الاستبعاد من أجهزة اتخاذ القرارات في المجتمع أو إنكار الحقوق مثل الحقوق ذات الصلة بالعمل أو الإسكان أو الغذاء أو احترام الحياة الثقافية.

١٣٥- وأشار الأمين العام في اقتراحاته المتعلقة بالإصلاح إلى ضرورة إدراج تحليل للتطورات والاتجاهات في ميدان حقوق الإنسان في أنشطة المنظمة المتعلقة بالإنذار المبكر وإلى أن حقوق الإنسان تعتبر عناصر رئيسية في حفظ السلام وبناء السلام وينبغي أن تعالج في سياق العمليات الإنسانية. ومن أهداف عملية إعادة التنظيم تمكين مكتب المفوضة السامية من تقديم الدعم في هذه المجالات. ولقد قدم المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان توصية تتعلق بمساهمة حقوق الإنسان في ميدان عمليات حفظ السلام.

١٣٦- ولا يمكن عزل حماية حقوق الإنسان بعد انتهاء المنازعات عن كيفية معالجة وضع النزاع ذاته. وما برحت الأمم المتحدة منذ نهاية الحرب الباردة تدعى إلى مساعدة البلدان التي تمر بمرحلة انتقال إلى الديمقراطية وإلى القيام بدور رئيسي في تسوية المنازعات وبناء السلام بعد انتهاء الصراع. ولقد بینت تجاربنا في مجال بناء السلام مدى أهمية إدراج أحكام حقوق الإنسان في الاتفاقيات المتعلقة بالسلام أو الاتفاقيات الانتقالية. وكذلك الدور الایجابي للغاية الذي يمكن لهيئات الأمم المتحدة المعنية برصد حقوق الإنسان القيام به في مجال بناء الثقة المتبادلة والمساعدة على تهيئة مناخ ييسر التفاهم.

١٣٧- إن الأبعاد الإنسانية وال المتعلقة بحقوق الإنسان لاستجابتنا لحالات الطوارئ يجب أن تراعي الأهداف الانمائية الطويلة الأجل للبلد. ويلزم أن تسير مرحلة الانتقال من المساعدة إلى التنمية بطريقه سلسة ولكن يجب إعدادها من البداية. ومن هنا ينبغي النظر في إتباع نهج ذي شقين تتلاقى فيه المساعدة الإنسانية من ناحية والمساعدة الانمائية من الناحية الأخرى في نهاية المطاف، حيث تشكل حقوق الإنسان عنصراً في كليهما. وهذا يعني أنه يجب أن تعمل المؤسسات والأفراد سوياً وهم على وعي بأهداف واحتياجات البرامج المناظرة. وإضافة إلى ذلك ينبغي اتخاذ خطوات لضمان اشتراك قادة وشعب البلد على أكمل وجه ممكن وبشكل مباشر عن طريق أجهزة الحكومة المنتخبة وعن طريق المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني.

١٣٨- وقدرة برنامج حقوق الإنسان على التصرف بسرعة وتکليف الموظفين الميدانيين المعنيين بحقوق الإنسان برصد حالات الطوارئ وتقديم المساعدة فيها سيتوقف على وجود دعم لوجستي وإداري يعتمد به، يفضل من القطاعات المتخصصة للأمانة العامة خارج المكتب، وعلى توفر الموارد المالية، والقدرة على استدعاء فريق من الخبراء في غضون مهلة قصيرة. وقد طلب إلى المفوضة السامية في إطار برنامج الأمين العام للإصلاح أن تقدم مقترنات لتناول هذه الاحتياجات فيما يتعلق بالعمليات الميدانية.

١٣٩- وفي حين أن حقوق الإنسان تشكل عنصراً أساسياً من الاستجابة الدولية لحالات التي تسودها توترات أو المنازعات، فإن من الضروري كذلك أن تقوم السلطات الوطنية باحترام المعايير الدولية لحقوق الإنسان في هذه الحالات. وسيتيح احترام أحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية المجال اللازم لإجراء حوار بشأن إيجاد حلول طويلة الأجل للأسباب المتصلة للمنازعات ومنع التجاوزات التي تجعل الصلح أمراً شديداً الصعوبة.

١٤٠- وللمجتمعات التي ابنت من المنازعات احتياجات خاصة في ميدان حقوق الإنسان والتنمية الاقتصادية كما أن أوجه تعقد هذه الحالات تتطلب رعاية خاصة من الجهات الفاعلة الدولية. ويجب معالجة الأضرار الاقتصادية والصحية والاجتماعية وأوجه الاحتلال التي سببتها المنازعات، جزئياً، بمساعدة التعاون الانمائي الدولي. ويجب التغلب على الكراهية والجروح النفسية النابعة من المنازعات. والاعتراف بحقوق

الإنسان وحمايتها يمكن أن يساعدنا على تهيئة مناخ تسوده الثقة ويمكن في ظله معالجة هذه المشاكل الصعبة.

١٤١- وتقوم المعايير الدولية لحقوق الإنسان بدور فريد لدى السعي إلى تحقيق صلح على الصعيد الوطني. وبما أنها حسب التعريف عالمية وليس ملكا لأي مجموعة أو قطاع من المجتمع، فإن من الممكن أن يقبلها الجميع عن طيب خاطر بوصفها أساساً للعيش سويا دون فقدان ماء الوجه أو الهيبة على الصعيد السياسي. وهناك مسألة شديدة الأهمية هي مسألة الافتراضات من القصاص. ويجب على كل مجتمع أن يسعى إلى إيجاد استجابتة الخاصة للطلبات بشأن معرفة ما هي حدث ومن أجل إقامة العدل. وليس هناك أي مثال نموذجي جيد ينطبق على كل حالة.

١٤٢- ويجب أن يصاحب عملية إعادة التشييد الاقتصادي بناءً مؤسسات حقوق الإنسان. والتصديق على معاهدات حقوق الإنسان وضمان أن يعلن الدستور حقوق الإنسان وأن يشملها بالحماية، ومراجعة التشريعات وتعديلها وتدريب القضاة وضباط الشرطة والمحامين وموظفي السجون هي مسائل قد تبدو للوهلة الأولى ثانوية من حيث الأهمية لكن العكس هو الصحيح. ذلك أنها أنشطة يمكن أن تشير بوضوح إلى الالتزام بمعالجة قضايا الإنسان وبناء مجتمع يمكن للجميع العيش فيه بحرية وإرساء إطار قانوني راسخ للتنمية الاقتصادية يؤدي إلى المساعدة على الاستثمار على الصعيدين الوطني والدولي.

## خامساً - الاستنتاجات

١٤٣- يبهرّ برنامج حقوق الإنسان بآمال عظيمة كما أنه يواجه تحديات كبرى. وينبغي أن تكون مشاعرنا ونحن على أهبة الدخول في حقبة ألف عام جديدة مع شعوب هذا الكوكب التي تتطلع إلى الأمم المتحدة من أجل قيادة وحماية حقوقها الإنسانية في حياتها اليومية. ويجب أن تكون استجابتنا عالمية. عالمية في موضوعها، بمعنى أنه يحق لكل إنسان، رجلاً كان أم امرأة، أينما ولد ودون تمييز من أي نوع، التمتع بنفس الحقوق. وعالمية من حيث الحقوق، بمعنى أن جميع حقوق الإنسان مهمة - مدنية كانت أم ثقافية أم اقتصادية أم سياسية أم اجتماعية.

١٤٤- ويجب علينا التتحقق من أن احترام حقوق الإنسان يمثل عنصراً أساسياً في التحديات الأخلاقية والأدبية التي تواجه عالمنا. ويجب أن تكون مبادئنا الأساسية هي سيادة القانون والديمقراطية والتضامن على الصعيدين الوطني والدولي والعدل الاجتماعي ونحن نسعى إلى أن نترجم إلى حقيقة المادة ٢٨ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي تعلن أن "كل فرد حق التمتع بنظام اجتماعي ودولي يمكن أن تتحقق في ظله الحقوق والحرريات المنصوص عليها في هذا الإعلان تاماً". ويجب أن يتمثل التزامنا في الاستجابة بطريقة أكثر فعالية في حالات الطوارئ وحالات الاتهادات من أجل إنقاذ حياة الناس وحماية الأفراد والشعوب. ويجب علينا أيضاً أن نركز اهتمامنا على مساعدة الدول في مجال تطبيق المعايير الدولية والتغلب على الأسباب الجذرية للاتهادات.

١٤٥- وسيكون من الأدوات الحاسمة لتحقيق هذه الأهداف تنسيق برامج حقوق الإنسان على نطاق منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك مؤسسات بريتون وودز. وينبغي أن تكون حقوق الإنسان من المقاصد الأساسية لكل برنامج ووكالة وينبغي لها أن تدرج عناصر حقوق الإنسان في استراتيجيتها وبرامجها ومشاريعها. وهذا

بدوره يلقي مسؤولية هامة على عاتق مكتب المفوضة السامية لحقوق الإنسان كي يصبح مركز تفوق تلجزاً إليه المنظومة للحصول على الدراسة في مجال حقوق الإنسان.

١٤٦- وجنباً إلى جنب مع تحسين قدرة وأداء الأمانة يسير إصلاح وتدعيم أعمال الأجهزة المعنية بحقوق الإنسان والهيئات المنشأة بموجب معاهدات ونظام الإجراءات الخاصة حتى يتسع لها أيضا تقديم مساهمتها المحددة والخاصة بها استجابة للمقتضيات الجديدة للوضع العالمي. وهناك أيضاً عدد من المواضيع المتعددة القطاعات ذات الأهمية البالغة في حماية وتعزيز حقوق الإنسان. ومن بين هذه المواضيع حقوق الإنسان للمرأة والطفلة وحظر التمييز وحماية الجماعات الضعيفة مثل السكان الأصليين والمهاجرين والأقليات، وضرورة حماية حقوق الطفل بصورة فعالة بوجه عام وحماية الطفل من مخاطر محددة مثل المنازل العشوائية والأسلحة وعمل الأطفال والاستغلال الجنسي.

١٤٧- ويجب القيام بجميع هذه الأنشطة ضمن إطار موارد محدودة للميزانية العادلة. ولذا نحن في حاجة إلى تبرعات لدعم وتنفيذ عدد متزايد من الأنشطة التي نسلط بها ومن الضروري أن يقدم أكبر عدد ممكن من الدول مساهمات وأن تنضم هذه الدول إلى الجهات المانحة التقليدية دعماً لأعمالنا.

١٤٨- وبناء عالم يسوده احترام كرامة الإنسان والحقوق الإنسانية والعدل الاجتماعي هي مسؤولية تقع على كل منا. فنحن نواجه في حياتنا اليومية وعن طريق مؤسساتنا وجمعياتنا الحكومية منها والمجتمعية والخاصة تحدياً يتمثل في العمل على تحقيق أهداف الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المناطق الخاصة بنا وفي كل ركن من أركان المعمورة. والتحدي ليس سهلاً لكنه نبيل. وهو فردي وجماعي على حد سواء ويطلب شراكة عالمية من أجل إعمال حقوق الإنسان. ويطمح مكتب المفوضة السامية لحقوق الإنسان إلى القيام بدوره الشرعي في هذه الشراكة.

- - - - -